تقرير تحقيقي

إسكات ممنهج

الاستهداف الرقمي للمدافعات عن حقوق الإنسان في سوريا ومحاولات إقصائهنّ بعد سقوط النظام



منظمة سين للسلم الأهلي
قسم التوثيق والدراسات

مركز مرونة المعلومات
Centre for Information Resilience
CENTRE FOR INFORMATION RESILIENCE

تقرير تحقيقي صادر عن

منظمة «سين للسلم الأهلي»

بالشراكة مع «مركز مرونة المعلومات» (CIR)

فريق العمل

دمر السليمان

مدير قسم التوثيق والدراسات في منظمة سين للسلم الأهلي

يوسف ونوس

مسؤول قسم المصادر المفتوحة (OSINT) والأرشفة

ريم فاضل

مسؤولة قسم الإعلام

علا سليمان

مديرة قسم المناصرة

تحذير المحتوى

يتضمن هذا التقرير اقتباسات وتوصيفات لخطاب مسيء، طائفي، وجنسي، وتهديدات بالعنف القائم على النوع الاجتماعي. أُبقي على هذه الاقتباسات الضرورية للتحقيق.

المحتويات

الملخص التنفيذي **9**

أبرز التوصيات 12

مدخل التحقيق.. المجال العام كساحة استباحة **13**

1.1 علاقة هذا التحقيق بالدراسات السابقة والتقرير المؤسسي لعام 2025 14

1.2 الإضافة المعرفية وحدود الأصالة 14

1.3 استمرارية العنف: من "الركن المعنوي" الرقمي إلى الجريمة المادية 15

1.4 الإطار المنهجي: تفكيك "الآلة" واختيار العينة 15

أشكال الإساءة وأنماط الاستهداف.. خريطة البيانات **18**

2.1 خريطة الاستهداف: المحاور الدلالية الأربعة 18

2.2 التقاطعية و"رخصة الاستباحة" ((License to Abuse 20

2.3 التفاعل الرقمي وحدود الاستدلال على التضخيم 21

تطور الهجمات والمؤشرات التقنية.. بين التحشيد الميكانيكي والسلوك الموجه **24**

3.1 التحشيد الميكانيكي: آلة القمع المجتمعية 24

3.2 السلوك الموجه: توجيه الهجوم وتضخيمه 25

3.3 تكتيك "جيش أضحكني" (Haha Army) ومحاولة التلاعب بالخوارزميات 28

آثار الاستهداف وتداعياته **31**

4.1 صعود "السلطوية الإلكترونية" وانتقال التهديد 31

4.2 الامتداد خارج الإنترنت: تقاطر العنف والإقصاء المادي 33

4.3 أثر الاستهداف على النشاط الرقمي للمدافعات 33

فجوات الحماية وتحدياتها **34**

5.1 مصفوفة الإخفاق في الحماية ((Applied Protection Matrix 34

5.2 التشريع كأداة قمع: الإنفاذ الانتقائي وغياب المنظور الجندري 35

5.3 تنصل المنصات: غياب "العناية الواجبة" في السياق السوري 36

التوصيات السياساتية والعملية **38**

6.1 إلى المشرّع والسلطات السورية (تفكيك الإنفاذ الانتقائي) 38

6.2 إلى المنصات الرقمية الكبرى (استعادة العناية الواجبة) 39

6.3 إلى منظمات المجتمع المدني والحركات النسوية (التحول نحو الدعم الاستباقي) 39

6.4 إلى الجهات المانحة والمجتمع الدولي (تمويل المواجهة) 40

الخاتمة **41**

المنهجية وإطار التحقيق ((Investigative Methodology **42**

1 أسئلة التحقيق الأساسية 42

2 نطاق البيانات وتعريف "الواقعة" ((Data Scoping & Incident Definition 43

3 الرصد والتصنيف الآلي وبناء المعجم الدلالي ((SeenBERT 43

4 التحقق البشري ((Human-in-the-Loop 44

5 معايير اختيار الحالات والتحقيق فيها 44
6 تحليل الفاعلين والتمييز بين التفاعل الجماهيري والسلوك الموجه 45
7 مستويات الإثبات والإسناد ((Attribution Confidence Levels 45
8 قياس الأثر على النشاط الرقمي 45
9 التوثيق وحفظ الأدلة الرقمية 46
10 المقابلات النوعية ((Qualitative Interviews 46
11 التحليل القانوني التطبيقي ((Applied Legal Analysis 46
12 معايير الإدراج والاستبعاد 47
13 محدوديات البحث ((Limitations 47
14 مبدأ التحقق والتثليث ((Triangulation 47
التصنيف الإحصائي للانتهاكات المرجحة 48
ملحوظة ضبط منهجي 49
قائمة المراجع والمصادر 50

قبل القراءة

تنويهات ومحددات حاكمة

التجهيل وحماية المدافعات

رُمّزت هويات ثلاث من المدافعات المشاركات في المقابلات النوعية (P1، P2، P6) فيما قررت ثلاثٌ منهنّ الكشف عن هويتهنّ في تحدٍ صريح لمحاولة إسكاتهنّ (السيدات فدوى محمود، ثريا حجازي،عفراء هاشم)، كما تم ترميز الجهات المذكورة في التقرير (H1، O1)، كما رُمّزت الحسابات المسيئة والمؤثرون (C1–C4، A2، A1، M1–M3، R01–R30، X2، X1، S1–S6، C4) وطُمست الأسماء والصور في لقطات الشاشة، وحُذفت أسماء عدد من الأشخاص والجهات الواردة في إفاداتهن لتجنب إعادة كشف هوياتهنّ أو تعريضهنّ وعائلاتهنّ لتهديدات انتقامية. تُحفظ السجلات الأصلية في بيئة رقمية مشفرة ومؤمنة.

الإطار المفاهيمي للعنف الرقمي (TFGBV)

يستند التقرير إلى تعريف الوكالات الأممية لـ "العنف القائم على النوع الاجتماعي الميسّر بالتكنولوجيا" بأنه:

"أي فعل عنف يُرتكب أو يتفاقم، كلياً أو جزئياً، عبر تكنولوجيا المعلومات والوسائط الرقمية، ضد شخص بناءً على نوعه الاجتماعي"

لا يتعامل التقرير مع الممارسات المرصودة (كالمطاردة، الاستغلال عبر التزييف العميق، التشهير، وخطاب الكراهية) بوصفها "أذى افتراضياً"، بل يعدها تمهيداً للعنف المادي. كما يتبنى مقاربة "تقاطعية" تؤكد أن خطورة هذا العنف تتضاعف حين يتقاطع النوع الاجتماعي مع النشاط الحقوقي أو المدني للضحية، ليصبح أداة مركبة للقمع والإسكات.

مستويات الإثبات (Attribution Levels)

يلتزم التقرير بسلّم إثبات رباعي التدرج (يُفصَّل في الملحق أ، البند 7):

01	02	03	04
المستوى الأول (توصيف السلوك)	**المستوى الثاني (مؤشرات التنسيق)**	**المستوى الثالث (الارتباطات الموثقة)**	**المستوى الرابع (الإسناد القطعي)**
توثيق وجود المحتوى المنتهك ونمطه الدلالي والجندري.	توثيق المؤشرات التقنية والسلوكية لـ "السلوك الموجه".	إثبات تقاطع الحسابات المنخرطة في الحملة مع شبكات أو منصات مؤثرة محددة.	لا يقفز التقرير إلى أي استنتاج سببي أو إسناد جنائي لجهة بعينها ما لم تدعمه أدلة مادية متقاطعة لا تقبل الشك.

لمحة عامة

أبرز الأرقام

حصيلة الرصد والتحقق في الفترة الممتدة من كانون الأول/ديسمبر 2024 حتى تشرين الأول/أكتوبر 2026، على منصتي فيسبوك وتيليجرام.

+50,000

مادة رقمية خام في الأرشيف (منشورات وسلاسل تعليقات)

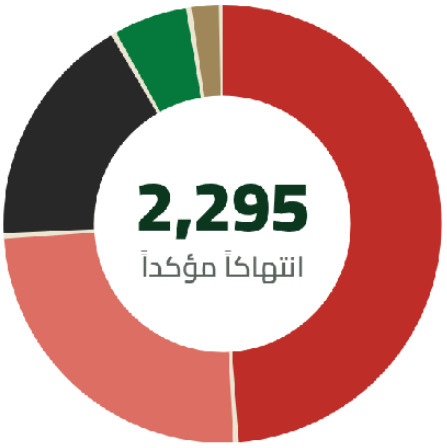
7,793

منشوراً وتعليقاً خضعت للفحص والتحقق البشري عبر 12 ملفاً تحقيقياً

2,295

مادة تتضمن انتهاكاً جندرياً مؤكداً بعد التحقق البشري

توزّع الانتهاكات المؤكدة على محاور الاستهداف



الوصم الأخلاقي والتأطير السياسي والطائفي	1,128 · 49.2%
الازدراء الجندري والتحقير ونزع الأهلية	577 · 25.1%
التشيء الجنسي والطعن في العفة	403 · 17.6%
الترهيب والتهديد الجسدي الصريح	133 · 5.8%
الانتهاك البصري والتزييف العميق	54 · 2.4%

70.5%

من 5,423 حساباً فريداً متفاعلاً في حملات الاستهداف هي حسابات ذكور

244

حساباً متكرراً تحرّك بالتوازي بين عدة بؤر تحريض، منها 59 حساباً داخل عينة المؤثر الواحد

450 / 140

متوسط التعليقات على منشور الطعن الجندري مقابل المنشور السياسي العام (+221%)

6

مقابلات نوعية معمّقة مع مدافعات وناشطات وصحفيات (P1–P6)

29

منشوراً بؤرياً «محفّزاً» خضعت للمقارنة الوصفية مع خط الأساس

3

مراحل لمسار «رخصة الاستباحة»: تأنيث العقاب، إسقاط الحماية الاجتماعية، نزع الصفة الحقوقية

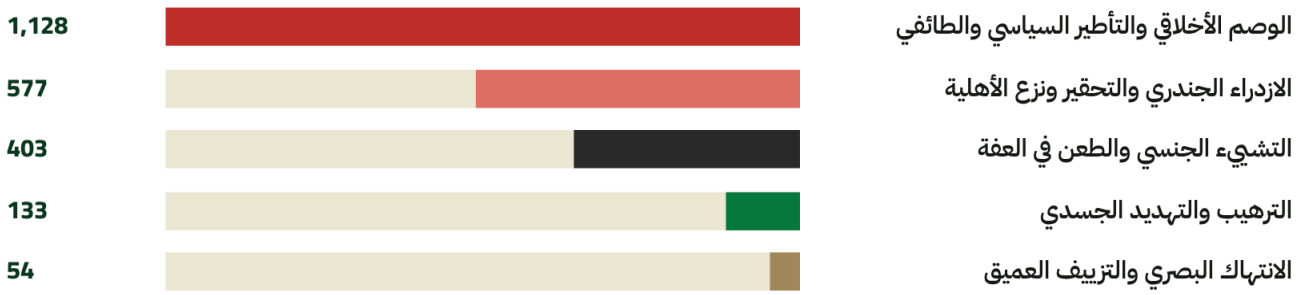
الملخص التنفيذي

يتناول هذا التقرير أنماط الاستهداف الرقمي الموجّه[1] ضد المدافعات عن حقوق الإنسان والناشطات المدنيات في سوريا خلال المرحلة التي أعقبت 8 كانون الأول/ديسمبر 2024، مع التركيز على التفاعل الوظيفي بين العنف القائم على النوع الاجتماعي والوصم السياسي والطائفي، وتداعيات حملات التشهير والتهديد على المشاركة العامة والعمل الحقوقي. يرتكز التحليل على أن المدافعات يوجدن في موقع شديد الهشاشة نتيجة تقاطع هويتين تصطدمان بالبنية الأبوية المهيمنة: هويتهن كـ **«نساء»** في مجتمع يربط الشرف بالجسد، وهويتهنّ كـ**«فاعلات في الشأن العام»** يفتحن ملفات حساسة تحرج سلطات الأمر الواقع والجماعات المحلية على حد سواء.

يتبنى التقرير منظور **«التقاطعية» (Intersectionality)** كإطار تحليلي حاكم؛ فالناشطة السورية لا تُستهدف بوصفها "امرأة" بصورة مجردة، بل بوصفها امرأة تنتمي إلى بيئة أو خلفية طائفية ومناطقية مفترضة، وبناءً على نمط لباسها، وموقفها السياسي. هذا التقاطع يُنتج ظاهرة **«رخصة الاستباحة» (License to Abuse)**؛ حيث يُعمد أولاً إلى عزل المدافعة أخلاقياً والطعن في عفتها وسلوكها الأسري، قبل إلصاق وصمة سياسية أو هوياتية بها (مثل: "فلول"، "نصيرية"، "قسدية"، "عميلة"). وبمجرد تثبيت هذه الوصمة، يسقط الغطاء المجتمعي عنها، ليتحول الهجوم الجنسي والتشهير من فعل مدان إلى استباحة تحظى بتواطؤ وتشجيع جمعي تحت لافتات حماية "قيم الثورة" أو "حماية القيم الاجتماعية".

اعتمد التحقيق منهجياً على معالجة أرشيف رقمي تجاوز 50,000 مادة خام من منصتي فيسبوك وتيليغرام. وباستخدام نموذج المعالجة الآلية للغة الطبيعية **(SeenBERT)** ومعجمه الدلالي الجندري الديناميكي—المطور بالشراكة بين منظمة سين ومركز مرونة المعلومات (CIR)، أُخضعت البيانات لعملية تحقق بشري صارمة وشاملة (Human-in-the-Loop) لاستبعاد الإيجابيات الكاذبة وتصفية السجال السياسي غير الجندري. استقرت العينة المفحوصة نهائياً على **7,793 مادة موثقة**، أثبت التحقق البشري وجود انتهاك جندري في **2,295 مادة (منشوراً وتعليقاً)** وفق التعريف المعتمد في هذا التقرير، تم التركيز على 12 استهدافاً لسيدات من المدافعات عن حقوق الإنسان، توزعت عبر محاورها الرئيسية:

[1] هو تكتيك هجومي رقمي يعتمد على التوجيه العمودي بدلاً من التنسيق الأفقي؛ حيث تستخدم جهة مؤثرة نفوذها لتوجيه حشود من المتابعين نحو اقتحام المساحة الرقمية لضحية محددة بغرض الترهيب والإسكات. وخلافاً لـ "السلوك المنسق" الذي يتطلب إثبات وجود تنظيم أو تواصل مسبق بين المهاجمين، يعتمد السلوك الموجه على "صافرة انطلاق" علنية (كالتحريض أو التأطير السلبي) تحفز الجمهور لتنفيذ هجوم جماعي (Brigading)، مما يُنتج سيلاً من الانتهاكات مع منح المُحرِّض الأساسي مساحة للتنصل من المسؤولية المباشرة.



رسم بياني توضيحي يظهر توزيع الانتهاكات بين الفئات الخمس، وعلى الرغم من أن التعليق أو المنشور الواحد قد يحتوي على أكثر من فئة من الفئات المذكورة، اعتمدنا في تصنيفه إحصائياً على **المحور الأبرز أو الوزن الدلالي الغالب في النص، وذلك لتجنب التكرار الإحصائي وحصر المادة في سياقها الهجومي الرئيسي.**

من خلال المقارنة المنهجية لمخرجات نموذج (SeenBERT) مع البيانات الوصفية (Metadata) وسياقات التفاعل، يخلص التقرير إلى تحديد نمط سلوكي متكرر أطلقنا عليه مصطلح **«رخصة الاستباحة» (License to Abuse)**. وتُظهر النتائج أن آلة الإسكات لا تناقش المحتوى الحقوقي للمدافعة، بل تستند إلى **بنية إقصائية مركّبة تتألف من ثلاثة أبعاد وظيفية متداخلة** (قد تتزامن في التوقيت أو تتبادل الأدوار حسب سياق الحملة، لكنها تمنح الحملة هويتها العامة عبر البدء بالاستهداف الجندري وإسقاط الحماية الاجتماعية، تمهيداً لتتويجها بنزع الأهلية الحقوقية والسياسية):

1	2	3
تأثيث العقاب: يشكّل الاستهداف الجندري البصمة الغالبة على الموجة الهجومية بدلاً من مناقشة المواقف السياسية؛ حيث يسجل الرصد تدفقاً كثيفاً للشتائم الجنسية، والتشكيك في العفة، والتعليق على المظهر الجسدي، واستخدام الصور الشخصية للتشهير، وذلك لفرض ضغط نفسي سريع ومحاصرة المدافعة في إطار المساس بالسمعة الشخصية والعائلية.	**إسقاط الحماية الاجتماعية:** بالتوازي مع تصاعد العنف الجندري وبلوغه "ذروة التفاعل"، تتفعّل آليات العزل المجتمعي. ففي البيئات المحافظة، يؤدي التركيز المكثف على الجوانب الأخلاقية للمدافعة إلى خلق مسافة بينها وبين محيطها؛ ما يُسفر عن تراجع التضامن العلني معها ودفع الأصوات المعتدلة للانسحاب، لتجد المدافعة نفسها مجردة من الدعم المجتمعي المعتاد.	**نزع الصفة الحقوقية:** تتكامل هذه الديناميكية، سواء تزامنت مع الهجوم الجندري أو توجّته، عبر توظيف الصياغات السياسية والطائفية المعادية (مثل: "فلول"، "نصيرية"، "قسدية"، "عميلة"). وهنا لا يُطرح الوصم السياسي كاتهام لفتح نقاش، بل كأداة حاسمة لتجريد المدافعة من صفتها المدنية، وتأطير الاعتداء عليها بوصفه فعلاً مبرراً ضد شخصية "مباحة" سياسياً وأخلاقياً.

وبناءً على نتائج الرصد والربط الشبكي للوقائع، يستنتج التحقيق أن هذا **التفاعل الوظيفي المتداخل** (الذي يُغلّب العنف الجندري وإسقاط الحماية الاجتماعية كتمهيدٍ لنزع الأهلية الحقوقية) يُشكّل ديناميكية إقصائية فعّالة. فهذا المسار، سواء نتج عن استجابة مجتمعية ذكورية شبه آلية (التحشيد الميكانيكي) أو جرى توظيفه عمداً عبر شبكات موجّهة (السلوك الموجّه)، يحقق غاية واحدة، ألا وهي إضعاف المصداقية الحقوقية للمرأة في المجال العام لا عبر مواجهتها في

القضايا السياسية، بل عبر استهداف مساحتها الشخصية والجندرية وتجريدها من الحماية الاجتماعية والحقوقية لعزلها وإقصائها.

استُكمل الرصد الحسابي بستّ مقابلات **نوعية معمقة**، أكدت تحول الفضاء الرقمي إلى سلطة رقابة موازية تفرض الرقابة الذاتية الإجبارية، وتمتد آثارها إلى الواقع المادي عبر ضغوط المحيط الأسري، وإغلاق مقار المنظمات، والتهديدات بالتصفية العابرة للحدود. ويخلص التقرير إلى توثيق بيئة للإفلات من العقاب يغذيها "إخفاق مزدوج": قصور تشريعي وطني محكوم بالعمى الجندري والإنفاذ الانتقائي، وتنصل مستمر من المنصات الرقمية الكبرى (Meta وتيليغرام) عن موجبات العناية الواجبة في سياق النزاع السوري.

يسعى التحقيق بشكل رئيسي إلى الإجابة عن التساؤل المركزي الآتي: كيف يُستخدم العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي لاستهداف المدافعات عن حقوق الإنسان في سوريا بعد سقوط النظام، وما الأنماط والآليات التي تحكم انتشاره وآثاره؟

ولتفكيك هذا التساؤل المنهجي، يتولى التقرير في فصوله اللاحقة الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية استناداً إلى البيانات المرصودة:

1. ما هي المحددات الخطابية والدلالية للإساءة القائمة على النوع الاجتماعي، وكيف تتقاطع مع الوصم السياسي والفرز الطائفي لإسقاط الأهلية عن المدافعات؟
2. كيف تتطور الهجمات الرقمية، وما طبيعة مشاركة الحسابات والمستخدمين فيها؟
3. ما هي المؤشرات السلوكية والتقنية الفاصلة بين التفاعل الجماهيري التلقائي (التحشيد الميكانيكي) وبين السلوك الموجه وتكتيكات التلاعب الخوارزمي؟
4. ما هي التغيرات القابلة للقياس في وتيرة وطبيعة النشاط الرقمي للمدافعات عبر فترات الهجوم الثلاث (قبل، أثناء، وبعد الحملة)؟
5. ما آثار الاستهداف على السلامة الشخصية والمهنية للمدافعات ومشاركتهن العامة؟
6. ما هي الثغرات البنيوية التي تعتري المنظومة التشريعية الوطنية وسياسات العناية الواجبة للمنصات الرقمية، والتي تحول دون توفير الحماية والانتصاف الفعلي للضحايا؟

أبرز التوصيات

للمنصات الرقمية الكبرى: تحسين فهم اللهجات والسياقات السورية، وتوفير مسارات إبلاغ آمنة وواضحة، مع عدم الركون لافتراض أن كل تفاعل مرتفع هو دليل حصري على جودة المحتوى دون التدقيق في احتمالية التضخيم الخوارزمي المتعمد لخطاب الكراهية.

لمنظمات المجتمع المدني: تبني استراتيجيات دعم استباقية، تشمل توثيق الأدلة وحفظها رقمياً بالنيابة عن المتضررات (وبموافقتهنّ)، لتجنيب الناجيات العبء النفسي المتمثل في إعادة قراءة الإساءات.

للجهات المانحة والمجتمع الدولي: توجيه الدعم لتأسيس قواعد بيانات حقوقية موثقة وآمنة، وتطوير أدوات التحقيق الرقمي القادرة على كشف شبكات السلوك الموجه وتقديم أدلة إسناد قاطعة.

للمشرّع والسلطات السورية: إدراج تعريف قانوني مستقل يجرم «العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي» (TFGBV) والتزييف العميق غير التوافقي، وتعليق المواد الفضفاضة في قانون الجرائم المعلوماتية مع نقل قضايا القدح والذم إلى الاختصاص المدني، وتفعيل التحرك التلقائي للنيابة العامة لملاحقة حملات التحريض وفق «خطة عمل الرباط» دون اشتراط الادعاء الشخصي.

01

الفصل الأول

مدخل التحقيق.. المجال العام كساحة استباحة

لم يكن الفضاء الرقمي السوري يوماً معزولاً عن خطوط الصدع السياسية والمجتمعية التي تمزق الواقع المادي، غير أن التغيرات التي تلت سقوط النظام في 8 كانون الأول/ديسمبر 2024 دشنت حقبة جديدة من الانفتاح الاجتماعي والسياسي. هذا الانفتاح، الذي تُرجم بزيادة ملحوظة في الانخراط الرقمي للمواطنين، ترافق مع حالة استقطاب حادة وغياب شبه تام لأدوات العدالة الانتقالية ومساراتها. وفي ظل هذا الفراغ الأمني والقانوني، تحولت المنصات الرقمية (وعلى رأسها فيسبوك وتيليغرام لكونهما الأكثر انتشاراً في سوريا) إلى ساحات بديلة لتصفية الحسابات السياسية والطائفية، وإلى أدوات قسرية لترسيم حدود المجال العام الجديد وتحديد الفئات المسموح لها بالمشاركة فيه.

في قلب هذه التحولات، وجدت المدافعات عن حقوق الإنسان والناشطات المدنيات أنفسهن في مواجهة موجة متصاعدة من العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي الميسر بالتكنولوجيا (TFGBV). لم تكن هذه الموجة مجرد استمرار نمط تقليدي من التمييز، بل تجلت كأداة قمع وردع سياسي "مُحدّثة" تستهدف الإقصاء الممنهج للنساء اللواتي يفتحن ملفات المساءلة أو يتحدين السرديات المهيمنة.

ولا تنطلق آلة الاستهداف الحالية من فراغ، بل هي وريثة بنية قمعية أسسها النظام السابق؛ إذ وثّق المركز السوري للإعلام وحرية التعبير (كانون الثاني/يناير 2025)[2] استخدام التشهير كـ "عنصر منهجي" لتحويل الناشطات إلى شخصيات منبوذة داخل حواضنهنّ المجتمعية. واليوم تكشف المعطيات الميدانية أن منظومة الإسكات لم تتوقف، بل انتقلت أدواتها إلى فاعلين محليين جدد وشبكات تأثير مجتمعي، وهو ما عبرت عنه إحدى المدافعات (المشاركة P6) بالتأكيد على أن تبدل موازين القوى نقل مركز الخطر من القبضة الأمنية المباشرة إلى الفضاء المفتوح والمستباح مجتمعياً ورقمياً.

> **«مثلاً أنا تعرضت لهاد الشيء كذا مرة: بروفايلي انتشر بكذا مطرح، تعليقي انتشر بكذا مطرح. وصلني كتير من الشتائم والتهديدات بالقتل وشكاوى ومنشن لوزارة الداخلية أصلاً في منهن أحد المرات مثلاً إنه: 'وينا هيدي؟ جيبوها!'، وتهديدات بالقتل إذا نزلت على البلد»**

[2] **المركز السوري للإعلام وحرية التعبير (SCM):** تحقيق «حملات تشويه النساء.. هل انتهى الخطر؟ استهداف الناشطات كأداة قمع وإقصاء سياسي»، إعداد: تمام صيموعة ولارا عيزوقي، نشر ضمن مشروع مشترك (خط 30)، 27 كانون الثاني/يناير 2025.

1.1 علاقة هذا التحقيق بالدراسات السابقة والتقرير المؤسسي لعام 2025

يندرج هذا التحقيق ضمن المسار البحثي الذي يعمل عليه قسم التوثيق والدراسات في منظمة «سين» للسلم الأهلي ومركز مرونة المعلومات (CIR) لرصد خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي السوري وتحليل أنماطه ودلالاته وآثاره. وقد أظهر تقرير «خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي السوري (2025)»[3] أن خطاب الكراهية لا يقتصر على الإساءات اللفظية المباشرة، بل يتجلى أيضاً في أنماط من الوصم والإقصاء والتحريض المرتبطة بالهويات والانتماءات الاجتماعية والسياسية والطائفية، وفي سياقات قد تتقاطع فيها اللغة العدائية مع التوترات المجتمعية والعنف. كما أشار التقرير إلى تعرض صحفيات ومدافعات عن حقوق الإنسان لتهديدات ذات طابع جنسي، وحملات تشهير وضغط استهدفت حضورهنّ في الفضاء الرقمي. ومع ذلك، لم يكن التحليل المعمّق للآليات الخاصة باستهداف النساء المدافعات عن حقوق الإنسان والناشطات، ولا لتفاعل العنف القائم على النوع الاجتماعي مع الوصم السياسي والاجتماعي والطائفي، محوراً مركزياً في تصميم التقرير السابق، الذي انصبّ أساساً على تحليل خطاب الكراهية وأنماطه وانتشاره في الفضاء الرقمي السوري.

وانطلاقاً من ذلك، يطرح التحقيق الحالي سؤالاً أكثر تحديداً: كيف يُمارَس الاستهداف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي الميسر بالتكنولوجيا (TFGBV) ضد النساء المدافعات عن حقوق الإنسان والناشطات في سوريا، وما الأنماط والآليات التي يتخذها، وكيف يؤثر في مشاركتهنّ العامة وشعورهنّ بالأمان وقدرتهن على مواصلة نشاطهنّ؟ وللإجابة عن هذا السؤال، يسعى التحقيق إلى الانتقال من رصد خطاب الكراهية على المستوى العام إلى دراسة الحالات وآليات الاستهداف وسياقاتها، بالاستناد إلى تحليل المحتوى الرقمي، والتحقق البشري من المخرجات، ودراسة الحالات والمقابلات النوعية الواردة في منهجيته. وبذلك، لا ينطلق التحقيق من افتراض أن استهداف النساء أو العنف الجندري في الفضاء الرقمي لم يسبق توثيقهما في عمل المنظمة، بل يبني على ما وثّقه التقرير السابق، ويسعى إلى تعميق فهم البعد الجندري وآليات الاستهداف وآثاره، وتوفير مادة تحليلية مكمّلة لقاعدة المعرفة المؤسسية، مع تجنّب إعادة عرض النتائج السابقة إلا بالقدر اللازم لتأطير موضوع التحقيق ومقارنة نتائجه.

1.2 الإضافة المعرفية وحدود الأصالة

لا يفترض التحقيق أن العنف الرقمي ضد النساء السوريات ظاهرة غير موثقة سابقاً. وتتمثل الإضافة التي يسعى إلى تقديمها في الجمع بين رصد المحتوى والتحقق البشري ودراسة الحالات، ثم فحص التسلسل الزمني للاستهداف ومؤشرات التنسيق والتغيرات في النشاط الرقمي للمستهدفات. كما يُستخدم مصطلح «رخصة الاستباحة» بوصفه فرضية تفسيرية قابلة للفحص.

وتتوقف قوة هذه الإضافة على نشر بيانات واضحة عن حجم عينة الرصد، ومعايير اختيار الوقائع، وحدود أداء (SeenBERT)، وأمثلة موثقة على كيفية انتقال التحليل من الرصد إلى استنتاج التنسيق أو الإسناد. لذلك لا يصف التقرير نفسه بأنه «الأول» أو «الوحيد» في هذا المجال؛ بل يحدد مساهمته من خلال ما تثبته مادته وأدواته فعلياً.

---

[3] **منظمة «سين للسلم الأهلي» بالشراكة مع «مركز مرونة المعلومات (CIR)»:** تقرير «خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي السوري *(2025): الأنماط والدلالات والآثار في بيئة النزاع»*، إعداد قسم التوثيق والدراسات، آذار/مارس 2026

1.3 استمرارية العنف: من "الركن المعنوي" الرقمي إلى الجريمة المادية

لا يقتصر العنف الرقمي على الإساءة عبر الإنترنت، بل قد يمتد إلى الواقع ويتحول إلى تهديدات أو اعتداءات جسدية. وتشير الحالات الموثقة في هذا التحقيق إلى أن خطاب التحريض عبر المنصات الرقمية قد يساهم في خلق بيئة تشجع على العنف ضد المدافعات عن حقوق الإنسان، دون أن يعني ذلك بالضرورة وجود علاقة سببية مباشرة بين التحريض الرقمي والعنف على أرض الواقع.

إن الكلمات التي تُكتب على الشاشات تساهم غالباً في بناء البنية التحتية النفسية والمجتمعية التي قد تشرعن الاعتداء لاحقاً.

وبهذا المعنى، لا تقتصر آثار الحملات الرقمية على الإيذاء النفسي، بل تتجاوز الشاشة لتخترق الجدران الأسرية والاجتماعية (عبر الضغط على عائلات المدافعات لإسكاتهنّ تحت ذريعة "درء الفضيحة" المرتبطة بالوصم الرقمي)، وتتمدد في عدة حالات لتتحول إلى تهديدات بالقتل، أو ملاحقات أمنية، أو إجراءات إدارية طالت مقار منظمات نسوية (كما تظهر في الحالات الموثقة).

إن هذا التداخل الملحوظ بين الخطاب المحرض والفعل المادي يشير إلى أن المنصات الرقمية قد تتحول أحياناً إلى فضاءات للتعبئة تسهم في إنتاج الإقصاء السياسي وتوزيع "العقاب المجتمعي"، مما يبرز الحاجة الملحة لمعالجة هذا الخطاب ضمن أطر الحماية والمساءلة.

1.4 الإطار المنهجي: تفكيك "الآلة" واختيار العينة

صُممت المنهجية للجمع بين التوصيف السوسيولوجي والتحقيق الاستقصائي المستند للأدلة عبر مسارين رئيسيين:

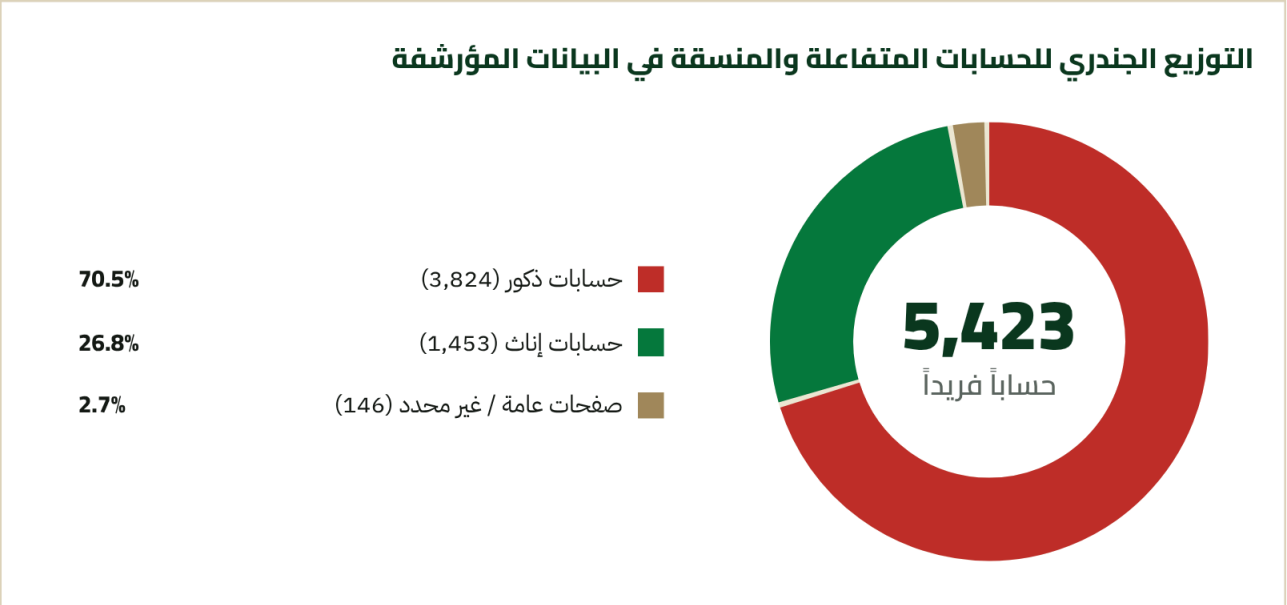
- **حصر العينة وتحديد بؤر الرصد (Data Sampling & Scoping):** انطلقت عملية بناء العينة من استراتيجية رصد مزدوجة جمعت بين **المسار الاستباقي (الشبكي)** و**المسار العكسي (البؤري)**؛ حيث حدد فريق البحث مجموعة مستهدفة من الحسابات والصفحات العامة والمجموعات الناشطة في الشأن العام السوري عبر منصتي فيسبوك وتيليغرام، والتي توافرت بشأنها مؤشرات اشتباه ودرجة عالية من الشك المنهجي المبني على رصد سوابقها في قيادة وبث خطاب الكراهية والتحريض. جرت أرشفة كامل تدفقات هذه الحسابات بالتوازي مع الرصد المعمق للصفحات العامة العائدة لعدد من المدافعات والناشطات المستهدفات لتتبع حركة ارتداد الهجمات. نتج عن هذا المسح أرشيف خام شامل تجاوز **50,000 مادة رقمية** (منشورات وسلاسل تعليقات تفاعلية) غطت حالات امتدت من كانون الأول/ديسمبر 2024 حتى تشرين الأول/أكتوبر 2026.
- **التصنيف الخوارزمي وبناء المعجم الدلالي (SeenBERT & Dynamic Lexicon):** أُخضعت قاعدة البيانات الأولية للنموذج اللغوي المتخصص **(SeenBERT)** لفرز خطاب الكراهية وتحديد النصوص الحاملة للاستهداف. وقد اعتمد النموذج على معجم دلالي جندري مخصص لم يُبنَ بصورة ثابتة ومسبقة، بل خضع لمنهجية **"التحديث التراكمي والدوري"**؛ فمع كل مرحلة استخلاص وفرز لمخرجات الحسابات المؤرشفة، كان فريق التحقيق

يرصد أي مصطلح، أو نعت، أو استعارة، أو صيغة تمويهية مستحدثة تحمل حمولة جندرية مسيئة (مثل استعارات الشرف، وتطويع اللهجات المحكية، والألقاب التبخيسية المرمزة)، وتثبيتها ضمن المعجم وتغذية النموذج بها لإعادة تدريبه على التقاط أشكال الالتفاف على خوارزميات المنصات.

- **التحقق البشري ووحدة قياس الوقائع (Human-in-the-Loop & Incident Aggregation):** لضمان النزاهة العلمية، خضعت المخرجات الآلية لمراجعة وتدقيق بشري شامل لتصفية السجالات السياسية البحتة والإيجابيات الكاذبة، حيث تم حصر وفحص 7,793 منشوراً وتعليقاً موثقاً ومحققاً عبر 12 ملفاً تحقيقياً معتمداً. واعتُمد معيار تجميع المواد ضمن "وقائع استهداف جندري مستقلة" (بناءً على التقارب الزمني، ووحدة السردية، ونقطة الانطلاق)، لتستقر الحصيلة الإحصائية على 2,295 مادة تتضمن انتهاكاً جندرياً بحسب التعريف المعتمد في هذا التقرير، يقابلها 5,429 مادة تمثل مجموعة التحكم للسجال السياسي العام غير الجندري، و69 مادة صُنّفت غير حاسمة.

«لتقييم موثوقية التصنيف الآلي، أخضع مُراجِعان مُستقلان مخرجات الفرز الأولي للتدقيق البشري المزدوج لضبط الاتساق التحكيمي؛ وبالمقارنة مع هذا التصنيف المرجعي، أظهر النموذج كفاءة عالية في رصد المؤشرات الصريحة للوصم والشتائم المباشرة، في حين أُحيلت كافة الحالات الملتبسة المتعلقة بـ السخرية واللهجات المحلية والتورية إلى المراجعة البشرية الشاملة لضمان عدم اعتماد أي تصنيف آلي منفرد.»

- **التحقيق الاستقصائي وتحديد الفاعلين:** يُميز التحقيق بصرامة بين «التحشيد الميكانيكي» (التفاعل الجماهيري العفوي والنمطي المحكوم بالاستجابة الشرطية للبنية الأبوية)، وبين «السلوك الموجه» الذي يستند إلى توجيه مسبق، ونقل متزامن للمحتوى والوسوم، ومحاولة التلاعب بالخوارزميات لتضخيم الإساءة.



الشكل (1): الهيمنة الذكورية على حسابات التفاعل في حملات الاستهداف الجندري

يُبيّن المخطط التحليل الديموغرافي لـ 5,423 حساباً فريداً رُصدت ضمن البيانات المؤرشفة على منصتي فيسبوك وتيليغرام؛ حيث تتصدر حسابات المستخدمين الذكور المشهد بنسبة 70.5% (3,824 حساباً) كقوة دفع رئيسية لحملات التحريض والإساءة. وتليها حسابات الإناث بنسبة 26.8% (1,453 حساباً)، في حين تشكل الصفحات العامة والحسابات غير المحددة النسبة المتبقية البالغة 2.7% (146 حساباً).

حُدد جنس الحسابات استناداً إلى الاسم والجنس المعلن / صورة الملف الشخصي / صيغ التذكير والتأنيث في المنشورات، وصُنّفت الحالات الملتبسة والصفحات العامة ضمن فئة «غير محدد». ولا يعكس هذا التصنيف بالضرورة الهوية الفعلية لمشغّلي الحسابات.

تم استكمال هذه الآليات من خلال ربط هذه البيانات بدراسات الحالة والمقابلات النوعية المعمقة مع المدافعات السوريات، وبالاستناد إلى "مستويات الإثبات" (توصيف السلوك، مؤشرات التنسيق، الارتباطات الموثقة، الإسناد القطعي) لحماية استنتاجات التقرير من الطعن.

تسعى الفصول القادمة إلى الإجابة عن سؤال مركزي: كيف تعمل آلة الإسكات الرقمي في سوريا، ومن يتحمل مسؤولية إيقافها؟

02

الفصل الثاني

أشكال الإساءة وأنماط الاستهداف.. خريطة البيانات

لا يمكن فهم ديناميكيات الإقصاء الرقمي للمدافعات السوريات بالاعتماد على السرديات الفردية وحدها؛ فالانتقال من إثبات "الأذى الشخصي" إلى إثبات "المنهجية القمعية" يتطلب تشريحاً دقيقاً للبيانات الضخمة. يعتمد هذا الفصل على دمج مخرجات نموذج الرصد اللغوي (SeenBERT) مع الشهادات النوعية للمدافعات، لرسم خريطة دقيقة لمحاور الهجوم، وكشف آلية تقاطع الاستقطاب السياسي مع العنف الجندري لإنتاج ما يسميه التقرير بـ "رخصة الاستباحة".

2.1 خريطة الاستهداف: المحاور الدلالية الأربعة

تشير الإفادات النوعية للمشاركات إلى تحوّل في طبيعة الهجوم بعد سقوط النظام؛ مع تراجع النقاش السياسي المباشر لصالح استهداف مُركز للجسد والشرف والعائلة. تقول السيدة فدوى محمود، وهي ناشطة مخضرمة عاصرت عقوداً من العمل العام، إنها لم تتعرض لهذا القدر من الشتائم التي تمس "العرض" أو "الشكل" طوال مسيرتها.

يتطابق هذا التحول النوعي مع الأنماط المستخلصة من **البيانات المؤرشفة**، والتي مكنت من فرز مساحة الانتهاك عبر محاور دلالية رئيسية:

- **الوصم الأخلاقي (Moral Stigmatization):** يتخذ هذا الوصم في السياق السوري طابعاً عائلياً بامتياز. لا يكتفي المهاجمون بوصم الناشطة بـ "الانحلال" أو الهجوم على خياراتها في اللباس، بل يمتد لاتهام رجال عائلتها. عبارات مثل "ما في رجال بالبيت" تمثل محاولة واضحة لتحويل الأسرة إلى أداة قمع ضد المدافعة. يركز المهاجمون بشكل نمطي على الحياة الخاصة، حيث بلغ التوزيع النهائي لهذا المحور **1,128 حالة انتهاك (بنسبة 49.2% من مجمل الانتهاكات)**، تركزت على الطعن في الشرف والتخوين القائم على الانتماء الطائفي والسياسي. كما يلجأ المهاجمون لإنشاء حسابات مزيفة بأسماء المدافعات لنشر أخبار كاذبة وابتزازهن جنسياً والتشهير بهن يومياً.

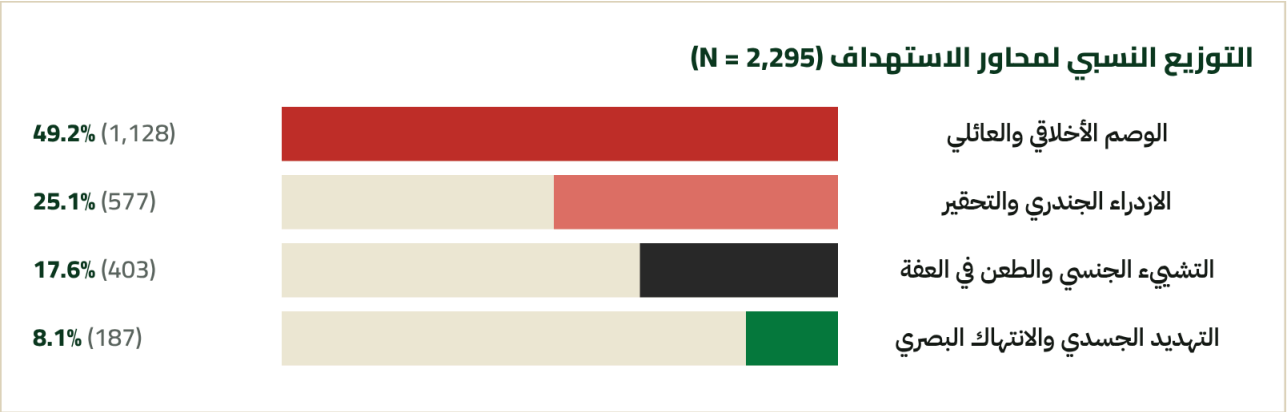


الشكل (2): عينة من أرشيف (سين للسلم الأهلي) بالإضافة إلى رسائل مباشرة تلقتها بعض الناشطات

- **الازدراء الجندري والتحقير ونزع الأهلية (Gendered Contempt & Devaluation): سُجّلت 577 حالة انتهاك مرجح (25.1%)، وركّز هذا المحور** على تجريد المدافعات من كفاءتهن الفكرية والسياسية عبر استخدام صيغ التصغير التحقيرية (مثل: "شمبوقة"، "شوفيرة شاحنة")، والتمييز العمري والشكلي (مثل: "ختيارة روحي استتري"، "سافرة")، وحصر دور المرأة قسراً في التبعية للرجال.
- **التشييء الجنسي (Sexual Objectification):** اختزال المدافعة في جسدها والتعليق الجنسي الفج. وقد سجّل التحقيق **403 حالات انتهاك مرجحة (بنسبة 17.6% من إجمالي الانتهاكات المرصودة)**، تمثلت في الطعن المباشر في العفة، واستخدام مصطلحات القذف والابتذال الجنسي. وتؤكد المشاركة (P2) هذا النمط، موضحة أن

المهاجمين يتجاهلون جوهر عملها ليتناولوا "شكلي وجسمي وأنا مين... يهاجمون السيدة على أساس جنسها وليس عملها".

- الترهيب والتهديد الجسدي والانتهاك البصري **(Physical Threats & Visual Abuse):** سُجّلت **187 حالة** انتهاك مرجح (بنسبة **8.1%** من إجمالي الانتهاكات)، وتوزعت بين نمطين مترابطين وظيفياً:
  - الترهيب والتهديد الجسدي (133 حالة، بنسبة 5.8%): ويشمل التهديد الصريح بالقتل والأذى الجسدي ("بنجيبك"، "شقها شق")، وملاحقة أماكن الإقامة، وتوجيه "منشن" للأجهزة الأمنية لاعتقال الناشطات.
  - الانتهاك البصري والتزييف العميق (54 حالة، بنسبة 2.4%): ويشمل كل استخدام لصور المستهدفة الشخصية دون إذنها في سياقات تشهيرية، أو التلاعب بالصور واجتزائها بشكل مهين، إضافة إلى توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي لتوليد صور أو مقاطع مرئية مضللة ومزيفة بقصد الاغتيال المعنوي.



الشكل (3): التوزيع النسبي لمحاور الاستهداف الجندري في البيانات المؤرشفة

2.2 التقاطعية و"رخصة الاستباحة" (License to Abuse)

يكشف تحليل الأنماط عن آلية مركزية تُفسر كثافة العنف الجندري في السياق السياسي السوري المعقد؛ فالنساء اللواتي لا ينتمين إلى الجماعات المهيمنة على السلطة، أو اللواتي يعملن على ملفات العدالة الانتقالية الحساسة (كالمفقودين والمختطفات)، يصبحن "أسهل للاستباحة".

وبدلاً من مناقشة المواقف السياسية للناشطة، تُظهر مخرجات الرصد كيف تُطبّق آلة الإسكات ديناميكيتها الإقصائية على أرض الواقع؛ إذ غالباً ما يتصدّر الاستهداف الجندري المشهد كـ 'ضربة بداية' لفرض صدمة نفسية سريعة ومحاصرة المدافعة اجتماعياً. وبالتوازي مع تصاعد حملة التشهير الأخلاقي وعزل المستهدفة عن محيطها المتضامن في البيئات المحافظة، يتقاطع الوصم السياسي والطائفي مع الهجوم الجندري -سواء تزامن معه أو توّجه- ليس كاتهام يُراد إثباته، بل كأداة حاسمة لتجريد المدافعة من صفتها الحقوقية وتأطير الاعتداء عليها كـ 'فعل مبرر'. تعكس إفادات المشاركة (P1) هذا التأطير الختامي بدقة؛ فبعد تصاعد الهجوم الجندري ضدها، **تم اختلاق** أصول طائفية لها لتتويج عملية استباحتها مدنياً.

> «استخدم كلمة نصيرية ليش؟ لحتى يصير التجييش علي... عم يُشكل استهداف مباح لأي حدا.»

وتصل "رخصة الاستباحة" إلى ذروتها عندما يتقاطع الجندر صراحةً مع الاستقطاب الطائفي. يكشف التتبع الاستقصائي لشهادات صحفيات وناشطات من خلفيات طائفية محددة يعشن في الداخل السوري (اللاذقية، حماة، دمشق) وفق ما وثّقته المقابلات النوعية المعمّقة وسجلات الرصد الميداني للرسائل والتهديدات المباشرة، أن الهجوم عليهن لا يتطلب نشاطاً سياسياً بارزاً؛ إذ يتلقين رسائل تهديد مستمرة تشير إليهن بـ "أيتام الأسد" أو "سبايا" أو "نصيرية" مقرونة بتهديدات صريحة. هذا التقاطع يولّد حالة من الإرهاب الرقمي. وبذلك، تصبح الهوية الطائفية المُفترضة للمرأة بمثابة "مُسرّع" لوتيرة العنف الرقمي، حيث تعزز حالة الإفلات من العقاب من استسهال استهداف هؤلاء النساء.



الشكل (4): رسائل مباشرة تلقّتها المدافعات، تقوم على استهداف المدافعة بناءً على خلفية طائفية مفترضة لهن، تم ترسيخها في الهجمات التي تعرضن لها دون أن تكون هذه الخلفية الطائفية حقيقية بالضرورة.

2.3 التفاعل الرقمي وحدود الاستدلال على التضخيم

قد يساعد قياس التفاعل مع المنشورات المسيئة في وصف كيفية استقبال المحتوى وانتشاره، لكنه لا يكفي وحده لإثبات أن خوارزميات المنصة ضاعفت وصوله أو فضّلته على المحتوى الآخر. فمعدلات التفاعل تتأثر، من بين عوامل أخرى، بحجم جمهور الحساب، وتوقيت النشر، ونوع المادة، وعدد المشاركات وإعادة النشر، وطبيعة الحدث الذي يتناوله المحتوى.

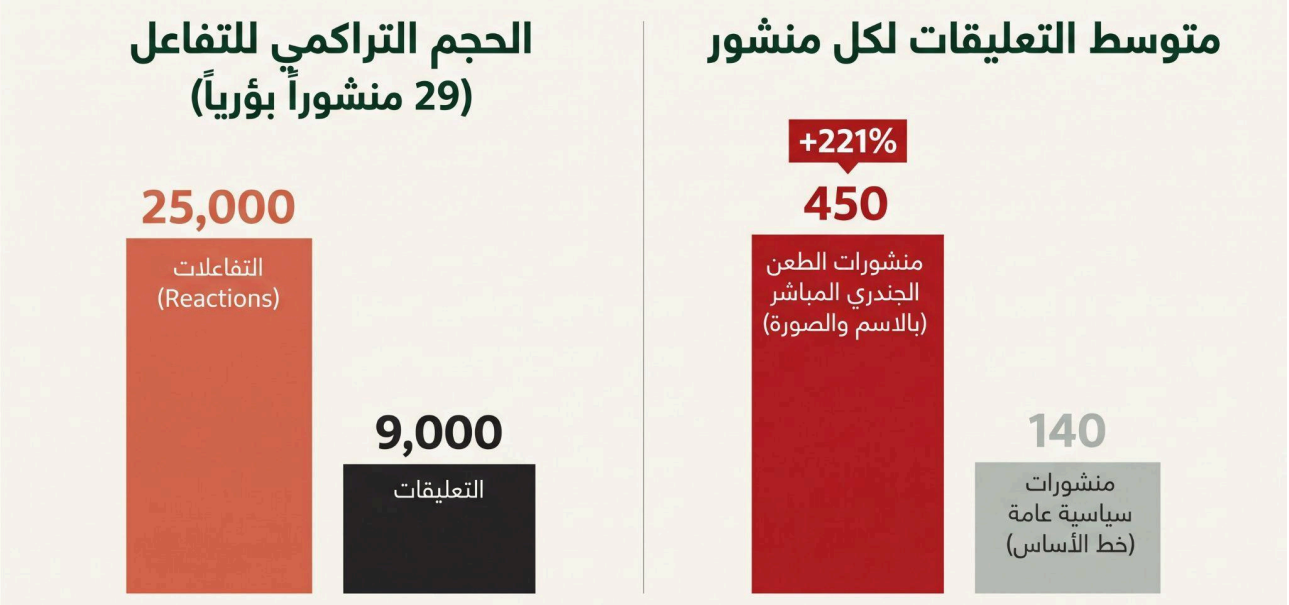
لذلك، ما لم تتوافر بيانات موثوقة عن الوصول أو مرات الظهور أو توصيات المنصة، يُستخدم تعبير «التفاعل النسبي مع المحتوى المسيء» بدلاً من «مؤشر التفاعل النسبي».

2.3.1 نتائج القياس الفعلية للتفاعل النسبي

للوقوف على حجم التأثير التفاعلي لخطاب الكراهية الجندري، أجرى التقرير "مقارنة وصفية" لعينة قوامها 29 منشوراً بؤرياً نُشرت على منصتي فيسبوك وتيليغرام. اختيرت هذه المنشورات تحديداً بوصفها "الشرارة المحفزة" (Trigger Posts) التي أطلقت حملات الاستهداف عبر الحسابات المؤثرة قيد الرصد. ولضبط المقارنة المنهجية وقياس التباين الحقيقي (نظراً إلى أن المنشورات المحفزة تحظى بطبيعتها بتفاعل استثنائي)، حُدد "خط أساس" (Baseline) مرجعي شمل 29 منشوراً سياسياً عاماً (خالياً من الاستهداف الجندري) نُشرت عبر الحسابات والصفحات ذاتها، وضمن النطاق الزمني عينه، واختيرت وفق معيار الضبط الذاتي المزدوج بواقع منشور عام مقابل كل منشور بؤري. وجُمعت بيانات التفاعل الكمية عبر أدوات مسح البيانات.

النتائج الوصفية للمقارنة: أظهرت المقارنة الوصفية أن المحتوى القائم على الطعن الجندري والمساس بالعفة حقق معدلات تفاعل وإعادة نشر تعادل 3.2 أضعاف معدل التفاعل المسجل على منشورات "خط الأساس" السياسية؛ **حيث سجلت المنشورات البؤرية الـ 29 مجتمعةً نحو 25,000 تفاعل (Reactions) و9,000 تعليق**. وسُجل أعلى تركز للتفاعل في المنشورات التي استهدفت المدافعات بأسمائهنّ وصورهنّ الشخصية؛ إذ قفز متوسط التفاعل إلى 450 تعليقاً للمنشور البؤري الواحد، مقارنة بمتوسط اعتيادي لخط الأساس لا يتجاوز 140 تعليقاً للمنشور السياسي غير الجندري (بزيادة تفاعلية بلغت +221%).

يُعد هذا التباين الوصفي مؤشراً سلوكياً يُرجّح جداً قابلية المحتوى الفضائحي والتحريض القائم على "الشرف" لزيادة الاستقطاب الجماهيري ورفع التفاعل، غير أن هذا الاستنتاج لا يجزم بشكل قاطع بوجود تحيز خوارزمي مسبق لترويج هذا المحتوى، طالما أن المنصات لا تتيح وصولاً مفتوحاً لبيانات واجهات التطبيقات (APIs) لتدقيق مؤشرات خوارزميات التوصية بشكل مستقل.



الشكل (5): المقارنة الوصفية للتفاعل: المنشورات البؤرية مقابل خط الأساس

يظهر المخطط مستويين من القياس: (يميناً) مقارنة متوسط التعليقات للمنشور الواحد بين منشورات الطعن الجندري (450 تعليقاً) ومنشورات خط الأساس السياسية (140 تعليقاً) بزيادة بلغت +221%؛ و(يساراً) الحجم التراكمي الإجمالي للتفاعل على المنشورات البؤرية الـ 29 مجتمعةً، والبالغ 25,000 تفاعل (Reactions) و9,000 تعليق.

المصدر: أرشيف منظمة سين للسلم الأهلي ومركز مرونة المعلومات (2025–2026).

03

الفصل الثالث

تطور الهجمات والمؤشرات التقنية.. بين التحشيد الميكانيكي والسلوك الموجه

يكشف التحقيق المعمق في وقائع الاستهداف أن العنف الرقمي في سوريا يتأرجح بين آليتين متوازيتين تتبادلان الأدوار: الأولى هي "الآلة المجتمعية" التي تستجيب للمحفزات الذكورية بصورة تلقائية ونمطية، والثانية هي "الآلة التقنية" التي توظف شبكات موجهة لتضخيم الهجوم والالتفاف على سياسات المنصات. وتتلاقى مقاصد التفاعل الجماهيري غير المنظم والسلوك الموجه في تحقيق أثر إقصائي مباشر يُحاصر حضور المدافعات ويقوض أمانهنّ الشخصي والمهني.

ومن أصل **29** واقعة استهداف بؤرية خضعت للتفكيك الشبكي والزمني، صُنّفت **20** واقعة ضمن «التحشيد الميكانيكي»، و**7** وقائع مركّبة بلغت المستوى الثاني من الإثبات (السلوك الموجه)، فيما بقيت **واقعتان (2)** غير حاسمتين لقصور البيانات الوصفية الكاملة لهما.

3.1 التحشيد الميكانيكي: آلة القمع المجتمعية

تشير الحالات التي فحصها التحقيق إلى أن قسماً كبيراً من العنف الموجه ضد المدافعات لا يتطلب بالضرورة وجود "غرف عمليات" أو توجيه مركزي مباشر، بل يعتمد على ما يصنفه التقرير بـ **«التحشيد الميكانيكي» (Mechanical Mobilization)**.

ويُقصد بهذا المفهوم: تلك الديناميكية التلقائية التي يندفع من خلالها مستخدمون عاديون للمشاركة في هجوم جماعي دون تنسيق مسبق، استجابةً لمنظومة قيم ذكورية وبنى اجتماعية محافظة. فبمجرد إطلاق "شرارة الوصم" الأولى، تنخرط الحشود الرقمية في الهجوم كاستجابة شرطية غايتها ضبط ومعاقبة أي حضور نسائي يتحدى السرديات السائدة أو يطرح قضايا مساءلة حساسة. يتحول العنف الرقمي في هذا السياق إلى سلوك جماعي مُعدٍ يُغذي نفسه ذاتياً؛ إذ يتماهى المعلقون مع خطاب الكراهية انطلاقاً من وهم ممارسة "واجب حماية الحيز العام"، الأمر الذي يمنح هذا العنف قوة تدميرية توازي خطورة الهجمات المنظمة.

تُقدم حالة المشاركة السيدة فدوى محمود (P3) ، وهي ناشطة في قضايا العدالة والمغيبين قسراً، نموذجاً تطبيقياً لآلية التحشيد الميكانيكي ومسار «رخصة الاستباحة»؛ إثر طرحها مواقف نقدية علنية تتعلق بمسارات المساءلة، تحاشى المهاجمون مناقشة الحجج الحقوقية، وتوجهت "ضربة البداية" نحو استهداف جندري مكثف ركز على مظهرها

الشخصي وعمرها عبر ألفاظ تبخيس ونعوت وصمية. سرعان ما أدى هذا التركيز على الجوانب الأخلاقية والمظهر إلى عزلها التدريجي، وتراجع الدعم العلني من المتضامنين تجنباً للحرج المجتمعي في بيئة محافظة. وتصف إحدى المشاركات في المقابلات النوعية هذه الظاهرة بأنها تتحول إلى ما يشبه "حالة استباحة عامة"؛ حيث يندفع المستخدمون للمشاركة لمجرد محاكاة السلوك السائد على المنصة.

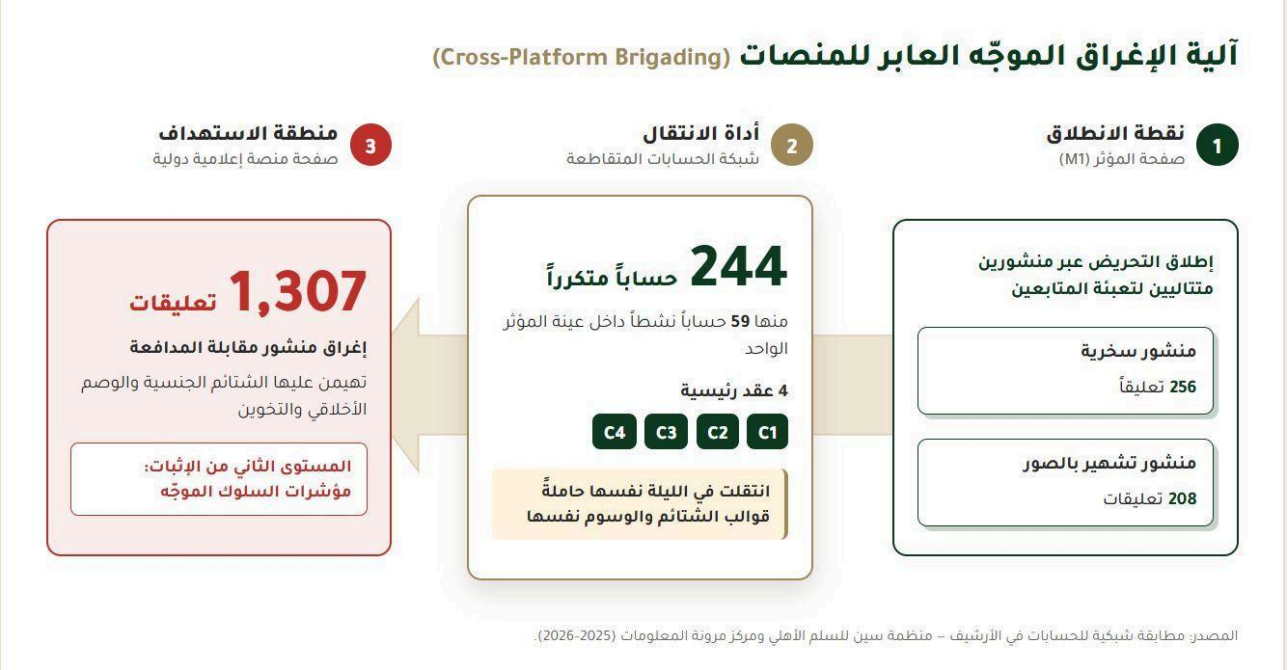
ولتتويج هذه الاستباحة وتبرير الانخراط الجماعي في التنمّر عليها، **تفعّل البُعد الثالث المتمثل في** نزع صِفتها الحقوقية وتَخوينها سياسياً بوصفها من 'فلول النظام'. يُظهر هذا التسلسل في حالة المشاركة فدوى محمود كيف يمكن للاستقطاب السياسي أن يفتت التضامن الحقوقي، ويدفع الأفراد للتماهي التلقائي مع خطاب الكراهية دون الحاجة لشبكات وهمية. وتصف المشاركة (P2) هذه الديناميكية بأنها أشبه بـ "عرس وطني" للتنمر؛ حيث يشارك الأفراد في الهجوم القطيعي فقط لأن "العالم عم تتنمر على فلانة، أنا لازم شارك".

3.2 السلوك الموجه: توجيه الهجوم وتضخيمه

في المقابل، لا يمكن تفسير جميع أنماط العنف الرقمي بالتحشيد المجتمعي العفوي المنفرد؛ إذ تكشف البيانات المؤرشفة عن مؤشرات تقنية وسلوكية متقاطعة ترقى إلى المستوى الثاني من الإثبات **(إثبات التنسيق والسلوك)**، من دون الجزم المسبق بوجود إسناد أمني أو سياسي مباشر.

يؤكد التتبع لحركة الحسابات وجود نمط منظم للإغراق **/ الهجوم الموجه (Brigading)**؛ حيث كشفت المطابقة الرقمية بين منشورات المؤثرين (M1 وM2 وM3) ومنشورات المنصات الإعلامية المستضيفة للمدافعات عن رصد **244 حساباً متكرراً** تتحرك بالتوازي بين عدة بؤر، من بينها **59 حساباً نشطاً** داخل عينة المؤثر الواحد تنقّلت بصورة منهجية بين منشورات متعددة. لم يقتصر نشاط هذه الحسابات على التعليق الموضعي، بل عملت كحسابات مضخمة للحملة، تتنقل فور نشر أي مادة لملاحقة المدافعة وإغراق مساحتها بنفس قوالب الوصم الأخلاقي، والتشييء الجنسي، والربط القسري بالوسوم المصنعة (مثل وسم «صبايا العطاء»[4]وتهم التخوين)، وصولاً إلى ملاحقتها على المنصات الإعلامية والتعليق على مقاطع مقابلاتها في سلوك إغراق منسق (Brigading) يتجاوز حدود التفاعل التلقائي.

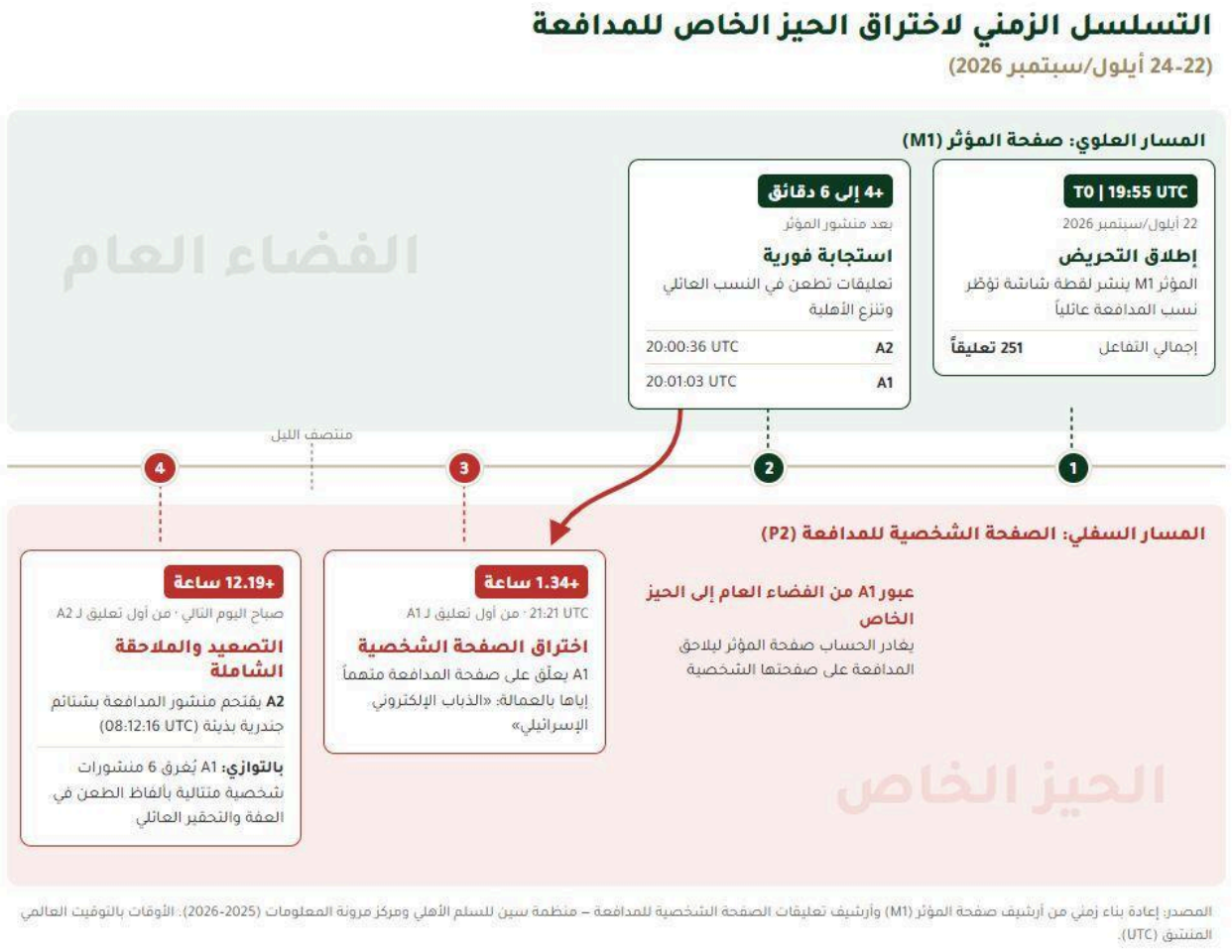
[4] يشير مصطلح «صبايا العطاء» (أي «شابات العطاء») في أصله إلى مجموعات نسائية داعمة تابعة لـ «قوات الدفاع الوطني» وتشكيلات أخرى موالية للنظام السابق، حيث جرى حشدهن لأغراض الدعاية وتوفير الدعم اللوجستي والإعلامي للقوات الحكومية؛ وبذلك ظل الاسم مرتبطاً بجهاز السلطة. وعقب سقوط النظام، حُوِّر المصطلح ليصبح وسماً (هاشتاغ) تشهيرياً؛ إذ يستغل التشابه الصوتي الكبير بين كلمتي «صبايا» (بمعنى شابات) و«سبايا» (بمعنى أسيرات أو سبايا حرب)، ليُنسب إلى الناشطات المستهدفات دورٌ جنسي في خدمة النظام السابق. وبذلك، يجمع هذا الوسم في كلمة واحدة بين الوصم السياسي والوصم الجنسي، مما يجسد آلية «منح الإذن بالاعتداء» التي يصفها هذا التقرير.



الشكل (6): مسار الإغراق العابر للمنصات (Cross-Platform Brigading)

يُجسد المخطط آلية التنسيق السلوكي بين منشور التحريض المركزي عبر صفحة المؤثر ومنشور منصة إعلامية دولية؛ حيث وثق التحقيق انتقالاً متزامناً في نفس الليلة لعشرات الحسابات المتطابقة لملاحقة المدافعة وإغراق مساحتها الإعلامية بنفس عبارات التخوين والطعن الجندري لكسر مصداقيتها الحقوقية.

يتطابق هذا النمط الشبكي مع ما رصده التحقيق في تتبع عيني لاستهداف إحدى الناشطات إثر ردودها النقدية على منشور تحريضي؛ حيث قادت شبكة حسابات متقاطعة تقنياً حملة ممنهجة اعتمدت الانتقال المتزامن بين صفحة المؤثر والصفحة الشخصية للمدافعة. ويُظهر تحليل خطوط التدفق الزمني انتقال حسابين محددين (A1 وA2) خلال فوارق زمنية ضيقة (1.34 ساعة للحساب الأول و12.19 ساعة للحساب الثاني) لاختراق صفحتها الشخصية وإغراق 6 منشورات مختلفة لها باتهامات العمالة وقذف الشرف.



الشكل (7): تتبع تسلسلي وزمني لحركة الحسابات واختراق الحيز الخاص للمدافعة

يُجسّد المخطط مسار الانتقال المنظم لحسابات التحريض انطلاقاً من منشور المؤثر (M1) المنشور عند الساعة (UTC 19:55). ويوثق التحليل الزمني تدفقاً أولياً للتعليقات بعد 4 دقائق فقط، تلاه انتقال موجّه للحساب (A1) بعد 1.34 ساعة لاختراق الصفحة الشخصية للمدافعة وقذفها بألفاظ الطعن في العفة والعمالة. وبلغ السلوك الموجه ذروته بعد 12.19 ساعة بتدخل الحساب (A2) لملاحقة الناشطة بصورة متزامنة عبر 6 منشورات خاصة مختلفة وإغراقها بنعوت التخوين ووسم «صبايا العطاء»، في سلوك إغراق منسق.

3.2.1 محددات توثيق السلوك الموجه

- **تصنيف طبيعة الحسابات:** التمييز الصارم بين الصفحات العامة، وحسابات المؤثرين وصناع المحتوى، والحسابات التي توجد مؤشرات ترجح بأنها مصنعة أو مستعارة (Sockpuppets).
- **رصد المؤشرات الزمنية والإيقاعية (Spiking & Timing):** قياس التدفق المفاجئ للتعليقات ذات المحتوى الجندري المسيء ضمن نوافذ زمنية ضيقة تثبت الإلقاء المبرمج والموجّه للمحتوى.
- **تحديد الأدوار الشبكية (Network Mapping):** فرز حسابات التحريض الأولي (Seed Accounts)، وحسابات التناقل والتضخيم (Amplifiers)، وحسابات الإغراق الميداني.
- **الأنماط اللغوية الموحدة:** تتبع التطابق النصي والنسخ الحرفي للعبارات والوسوم الجاهزة لتأطير المستهدفة.

- **الضوابط الأخلاقية والقانونية:** التوثيق الدقيق للكيانات والشخصيات العامة المؤثرة، مع تجهيل الهويات الفردية للحسابات العادية حمايةً للخصوصية.

3.2.2 حالة الناشطة (P1)

وتجسّد حالة المشاركة (P1)، وهي مدافعة عن حقوق الإنسان من شمال شرق سوريا، نموذجاً عملياً لـ "الاستباحة المركبة الموجهة". إثر تضامنها مع قضايا المختطفات ومشاركتها في نشاطات مدنية، لم تتعرض فقط لشتائم عشوائية، بل استُهدفت بأدوات تقنية متقدمة وممنهجة. وثّق التحقيق المؤشرات التنسيقية التالية في حالتها:

- **التزييف العميق (Deepfakes):** نشر مقطع مرئي مزيف يصور المدافعة في وضع حميمي مع شخص غريب، بهدف التدمير السريع للسمعة الأخلاقية في بيئة محافظة.
- **الهويات المنتحلة والتضخيم:** استخدام صفحات إعلامية تُدار بهويات وهمية (كصفحة يديرها رجل باسم أنثوي) وتملك جمهوراً واسعاً في مدينة المستهدفة، لنشر اسمها وصورتها بالتزامن، في تكتيك يهدف بوضوح إلى "تأشير الضحية" (Targeting) للجمهور تمهيداً للانقضاض عليها.
- **الوسوم الموجهة:** الإغراق الممنهج لمساحاتها بوسوم جاهزة تُشكل هويات مختلقة (مثل الادعاء بأنها "نصيرية" لتجييش الغرائز الطائفية ضدها في بيئتها، أو وسمها المتكرر بـ "قسدية" و"حامية الأقليات").

3.3 تكتيك "جيش أضحكني" (Haha Army) ومحاولة التلاعب بالخوارزميات

تُمثل ظاهرة التفاعل الموجه عبر الحسابات الوهمية أحد أساليب "السلوك الموجه" الأكثر حداثة وتأثيراً في مسار استهداف المدافعات السوريات؛ إذ ترصد المادة التحقيقية نمطاً متكرراً يقوم على إغراق المنشورات الحقوقية الجادة، المتعلقة بقضايا المعتقلين والمختطفات والعدالة الانتقالية وتوثيق الانتهاكات، بمئات أو آلاف التفاعلات الساخرة المنظمة (تفاعل "أضحكني" / Haha Reaction).

يكشف فحص البيانات التعريفية والأنماط الجغرافية لهذه الحسابات عن مفارقة سياقية صريحة؛ حيث وثقت التحليلات البصرية تمركز الحسابات المتفاعلة في نطاقات جغرافية متباعدة كلياً عن السياق السوري، شملت: زامبيا (لوساكا)، ومدغشقر (أنتاناناريفو)، ونيبال (مقاطعة جابا)، بالإضافة إلى إندونيسيا، وتايلاند، وميانمار، وسريلانكا. وتُشير هذه التباينات الجغرافية **باحتمالية عالية** إلى انتفاء أي دافع أصيل خلف هذا التدفق المتزامن، مما يرجح طبيعته المصطنعة.

البنية التحتية والتشغيلية للحملات: تتسق هذه المؤشرات مع أنماط موثقة دولياً لاستخدام بنى تحتية للتفاعل غير الأصيل، من بينها:

- **مزارع التفاعل والتصويت الآلي (Click Farms):** مراكز تشغيل تقنية تضم آلاف الهواتف المتصلة ببطاقات (SIM) رخيصة، أو مدارة عبر خوادم وسيطة (Residential Proxies) تحاكي عناوين سكنية في دول مختلفة لتجاوز أنظمة الرصد الأمني التابعة لشركة (Meta).

- **منصات خدمات التسويق الرقمي (SMM Panels):** أسواق وسيطة غير معلنة تتيح للمحرضين شراء حزم تفاعلات محددة (مثل: حزمة 1,000 تفاعل "أضحكني" بأسعار تتراوح بين 2 و5 دولارات فقط)،[5] مع إمكانية جدولة توقيت الضخ بدقة وتحديد الرابط المستهدف. ورغم تعذر وصول فريق التوثيق إلى أدلة مالية قاطعة تثبت وقوف جهات ممولة خلف هذا النشاط، فإن التطابق السلوكي الواضح لهذه الهجمات مع آليات عمل تلك المنصات يُرجّح بدرجة عالية فرضية الاستخدام المتعمد لهذه الخدمات المأجورة.
- **الحسابات المستعارة والمهجورة (Zombie Accounts):** حسابات أُنشئت في الأصل بواسطة مستخدمين حقيقيين في دول الجنوب العالمي، ثم جرى الاستيلاء عليها عبر برمجيات التصيد الاحتيالي، أو تُركت مهجورة لسنوات قبل أن تُباع ضمن حزم بيانات سوداء لشبكات التوجيه الآلي وإعادة تشغيلها قسراً.

لا يقتصر هدف هذا التكتيك الممنهج على الاستفزاز النفسي للمدافعة، بل يؤدي دوراً هندسياً مزدوجاً يستهدف اختطاف الخوارزميات وتأطير وعي الجمهور المحلي عبر آليتين متكاملتين:

- **إعادة التوجيه الخوارزمي (Algorithmic Redirection):** تُترجم خوارزميات فيسبوك التدفق الكثيف لتفاعلات "أضحكني" باعتباره دليلاً على أن المحتوى يحظى بـ "تفاعل جدلي استثنائي". وبدلاً من كبح الهجوم، تقوم الخوارزمية بتضخيم انتشار المنشور واختطافه قسراً من "جمهوره العضوي المستهدف" (مثل أهالي المفقودين أو الفاعلين في الحقل الحقوقي)، لتدفع به إلى صفحات "جمهور غير مستهدف" (Unintended Audience). تُفضي هذه الإزاحة إلى عزل المدافعة عن حاضنتها الداعمة، وترمي بخطابها أمام فئات عامة تفتقر للسياق وأكثر قابلية للاستقطاب، مما يضاعف حجم التدفق العدائي العشوائي ضدها.
- **التأطير المسبق:** يُجرد هذا النمط المادة الحقوقية من وزنها الأخلاقي والإنساني؛ فعندما يصادف المستخدم العادي منشوراً يوثق انتهاكات خطيرة وهو محاط بمئات الضحكات الوهمية المصطنعة، يقع لا شعورياً تحت وطأة "الاستدلال والامتثال الاجتماعي" (Social Proof)؛ حيث يبدو تسخيف الضحية وتكذيب مظلمتها موقفاً جمعياً طبيعياً. هذا التأطير النفسي المسبق يُعبد الطريق لانخراط الشارع الرقمي في الهجوم ضمن ديناميكية "التحشيد الميكانيكي"، دون إدراك أنهم ينساقون خلف إجماع وهمي جرت هندسته وتغذيته بأدوات مأجورة.

ولا تنفصل هذه الممارسة في السياق السوري عن استراتيجيات عالمية موثقة في النزاعات لتوظيف العنف الرقمي الجندري العابر للحدود كأداة قمع مركزية. إذ تتشابه مع أنماط وثقتها تقارير دولية، منها حملات استهداف الصحفية الاستقصائية ماريا ريسا في الفلبين[6]، حين استُخدمت شبكات التفاعل الهزلي لإغراق تحقيقاتها وتضليل خوارزميات التوصية، كما تتشابه مع التكتيكات المرصودة في البرازيل[7] بتأجير مزارع نقرات آسيوية لشن حملات تسخيف ممنهجة وتخوين أخلاقي ضد المدافعات والناشطات السياسيات المستقلات لكسر التضامن الشعبي معهن، وصولاً إلى أساليب الجيوش الإلكترونية في الشرق الأوسط التي تعتمد الإغراق السريع (Brigading) للتحايل على سياسات المنصات.

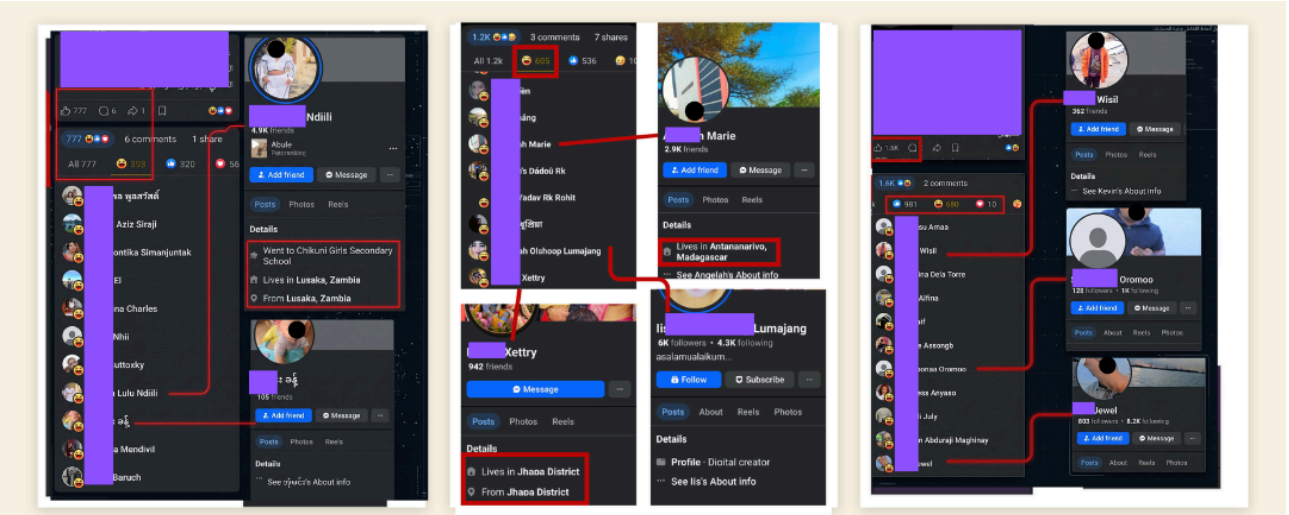
---

[5] تقارير مختبر الأبحاث الجنائية الرقمية DFRLab ومعهد الحوار الاستراتيجي ISD حول اقتصاديات منصات التسويق الرقمي SMM Panels ومزارع النقرات

[6] دراسة اليونسكو حول ماريا ريسا

[7] تقارير الاتحاد البرلماني الدولي ومنظمة العفو الدولية حول مزارع النقرات في البرازيل

ترجّح هذه المعطيات بدرجة عالية فرضية التنسيق المسبق واستخدام أدوات تأثير غير أصيل لتضخيم الاستهداف وفرض الصمت والرقابة الذاتية على المدافعات، دون أن تتيح البيانات المتاحة لهذا التحقيق تحديد الجهة المشترية أو آلية الشراء، أو البنية التحتية المستخدمة في الحالات المدروسة بعينها.



الأشكال (8) و(9) و(10): لقطات من الحسابات المتفاعلة بـ«أضحكني» ومواقعها الجغرافية المعلنة

طُمس الاسم الأول للحسابات المتفاعلة ونصوص المنشورات الأصلية، وأُبقي على عدّادات التفاعل والمواقع الجغرافية المعلنة بوصفها دليلاً.

04

الفصل الرابع

آثار الاستهداف وتداعياته

4.1 صعود "السلطوية الإلكترونية" وانتقال التهديد

تُظهر المقابلات والشهادات النوعية للمدافعات عن حقوق الإنسان تحولاً لافتاً في بنية المخاطر الحاكمة للمجال العام السوري؛ فمع تفكك القبضة الأمنية المركزية التي كانت تفرض الرقابة الذاتية سابقاً، طرأ تشظٍّ واسع في مصادر التهديد لصالح سطوة الشارع الرقمي ونفوذ صناع المحتوى. وقد تزامن ذلك مع صعود فئة من المؤثرين يتمتعون بقواعد متابعين عريضة، مما يمنح خطاباتهم وزناً تأطيرياً يحفز الاستعداء الجماعي ويوجه موجات التشهير، حتى في غياب أدلة تثبت وجود تفويض مسبق لحملاتهم.

وتكشف شهادات المدافعات عن طبيعة هذا القلق المركب؛ إذ بات الخوف الأكبر متمثلاً في العجز عن حماية الأسرة في الداخل من ارتدادات التحريض الرقمي العابر للحدود، مما أفضى إلى شعور بانعدام أي غطاء حماية، ودفع ناشطات إلى إغلاق حساباتهن قسراً لمدد طويلة والانسحاب التام من النقاش العام:

> **«سكتت وخفت كرمال ما يتعرضوا أهلي للموت. التهديد المباشر صار بالقتل إذا نزلت على البلد، أو معرفة وين مكان أهلي، ووصل للمنشن لوزارة الداخلية: 'وينا هيدي؟ جيبوها!'»**
>
> **«ما في أي جهة الواحد يلجأ لإلها إطلاقاً... ما في قانون يحمي أبداً، فقط الهروب أو الابتعاد أو النأي بالنفس عن شريعة الغاب الموجودة حالياً على السوشال ميديا... القانون نفسه عم يُستخدم حسب المنفعة، وفي قانون بيحمي كتير من المحرضين وتوجيهن بشرعية كاملة من قبل السلطات بالهجوم على الناشطات.»**

— مقابلة مع المشاركة *(P6)*، ناشطة حقوقية وسياسية مستقلة.

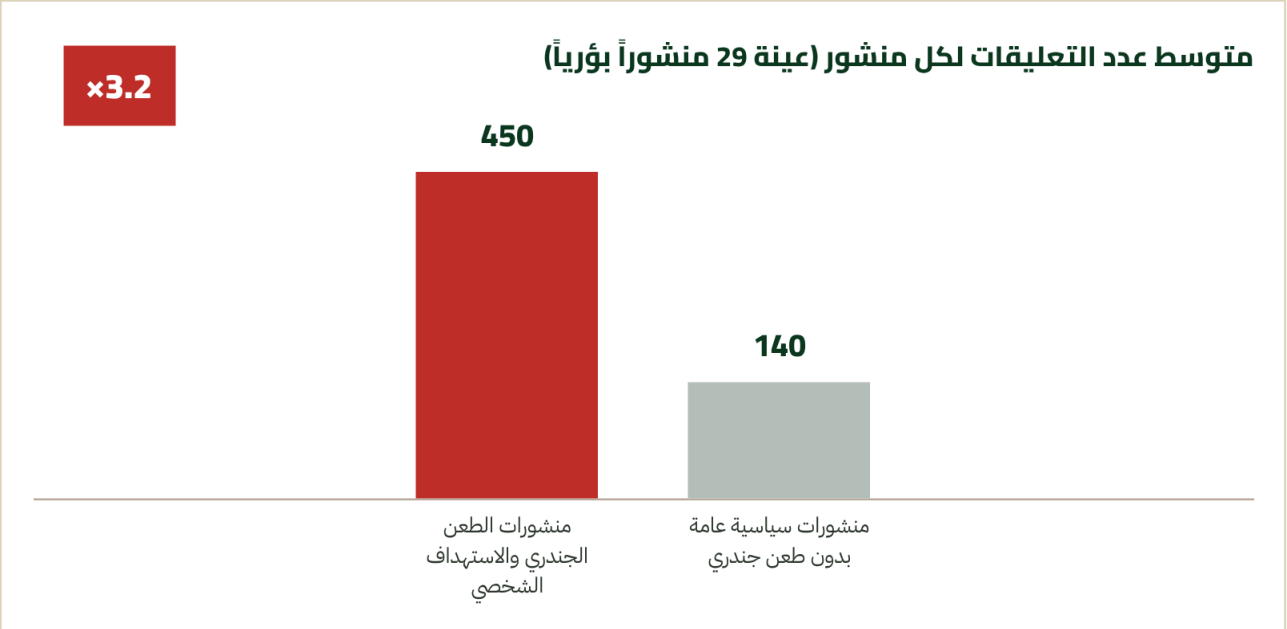
> **«الموضوع بيصير متل 'عرس وطني' للتنمر؛ المهاجمون بيتركوا جوهر النقاش والعمل الحقوقي وبيروحوا لشكلي وجسمي وتفاصيل حياتي الشخصية. الناس بتشارك بس لأن الكل عم يتنمر، فـ 'أنا لازم شارك'.»**

— مقابلة مع المشاركة *(P2)*، صحفية استقصائية وشريكة مؤسسة في منصة إعلامية.

تؤكد هذه الشهادات المتقاطعة للمدافعات حدوث انتقال جوهري في طبيعة الرقابة الذاتية؛ فبينما كانت الرقابة سابقاً محكومة بتفادي بطش المنظومة الأمنية، أصبحت اليوم مدفوعة بتفادي التحريض المفتوح الذي يقوده مؤثرون يمتلكون منصات جماهيرية واسعة. ورغم أن بعض المؤثرين شاركوا في لقاءات وفعاليات عامة مع الجهات الرسمية والسلطات المحلية بعد كانون الأول/ديسمبر 2024، فإن إثبات وجود غطاء أو توجيه مؤسسي مباشر لحملاتهم يظل خاضعاً لمستويات الإثبات الصارمة؛ إذ يقتصر التحقيق على إثبات الاستثمار السياسي والاجتماعي المتبادل دون القطع بعلاقة تبعية تنظيمية ما لم تتوفر أدلة تقنية وقضائية حاسمة.

كما يُظهر التتبع الميداني تقاطع العنف الرقمي مع التحرش والترصد في الواقع المادي؛ ففي إحدى الوقائع الموثقة بدمشق إثر وقفة مدنية، تعرضت مدافعة لمضايقة مادية مصورة في الشارع العام. وبمجرد نشر المقطع وتداوله عبر صفحات عامة، تحولت الواقعة إلى حملة تشهير شرسة؛ حيث كانت صفحتها تستقبل، فور نشرها أي توضيح، قرابة 100 تعليق مسيء وشتيمة ذات طابع جنسي في الدقيقة الواحدة خلال ذروة موجة التدفق الأولى، بحسب رصد قسم التوثيق والدراسات في منظمة سين، مما ألجأها في نهاية المطاف إلى تعطيل حسابها لحماية سلامتها النفسية والجسدية.

إن المحصلة النهائية لهذه الديناميكيات هي إنتاج **«الأثر الردعي الجمعي» (The Chilling Effect)**[8]؛ حيث لا تتوقف الرسالة الترهيبية عند إسكات المدافعة المستهدفة وحدها، بل تنجح في ترهيب الأصوات النسائية الصاعدة ودفعهن نحو الرقابة الذاتية والانسحاب من الشأن العام.



الشكل (11): مضاعف التفاعل النسبي لمنشورات الطعن الجندري مقارنة بالمنشورات العامة

يُبيّن المخطط المقارنة الإحصائية لحجم التفاعل عبر عينة الـ 29 منشوراً بؤرياً مفحوصاً؛ حيث يرتفع متوسط التعليقات من 140 تعليقاً للمنشورات السياسية العامة إلى 450 تعليقاً للمنشورات التي تتضمن استهدافاً جندرياً وطعناً شخصياً (أي ما يعادل 3.2 أضعاف، بزيادة +221%)، وهو ما يستثمره الفاعلون لإحداث صدمة نفسية سريعة تفرض الانسحاب القسري على المستهدفات.

[8] The Chilling: global trends in online violence against women journalists; research discussion paper — اليونسكو.

4.2 الامتداد خارج الإنترنت: تقاطر العنف والإقصاء المادي

العنف الرقمي ضد المدافعات السوريات ليس مجرد "أذى افتراضي"؛ إذ تُظهر حالات موثقة في هذا التقرير أنه قد يشكّل مقدمة لعنف مادي أو يتزامن معه. يوثق التقرير ظاهرة "التقاطر" (Convergence)، حيث يتقاطع التحريض الرقمي مع الإجراءات العقابية المادية والضغوط الاجتماعية:

- **الإجراءات القضائية والإدارية:** تُمثل حالة المدافعة البارزة (H1)، مديرة منظمة نسوية (O1)، النموذج الأخطر لهذا التقاطر. ففي نيسان/أبريل 2025، وعقب حملة تشهير رقمية شرسة استندت إلى تسريب صوتي مُجتزأ ومجهول المصدر، ترافقت الحملة مع تهديدات بحرق مكتب المنظمة. وخلال أيام قليلة، تحول التحريض الرقمي إلى إجراء رسمي؛ حيث تقدمت السلطات المحلية بشكوى ضدها، وأغلقت الشرطة مكتب المنظمة الوحيد في شمال غرب سوريا، وتمت ملاحقة عائلتها. يُظهر هذا التسلسل الزمني تزامناً لافتاً بين الحملة الرقمية والإجراءات الرسمية، بما يرجّح أن الحملة وفّرت غطاءً لتلك الإجراءات.
- **التوظيف القسري للضغط الأسري (الرقابة بالوكالة):** يعمد المهاجمون إلى استهداف عائلات المدافعات كمحور ارتكاز لإسكاتهن. في حالة (P1)، امتد الهجوم لعائلتها عبر عبارات تحريضية مثل "ما في رجال بالبيت". ووصل الأمر في إفادة المشاركة (P6) إلى تهديد أقاربها المقيمين في الداخل بالقتل والاعتقال لإرغامها على الصمت. هذا الوصم يُجبر العائلات، بدافع الخوف أو درء الفضيحة في البيئات المحافظة، على ممارسة ضغوط قسرية على الناشطات لدفعهن للاستقالة أو إنهاء حضورهن العام.
- **التهديد العابر للحدود:** تُظهر الوقائع الموثقة أن الوجود خارج الأراضي السورية، في دول اللجوء، لا يمنح المدافعات حصانة من التهديد المادي. وتلقت المشاركة السيدة فدوى محمود (P3) رسائل تهديد مباشرة عبر حساباتها الخاصة تتضمن تحديداً دقيقاً لشارع ومكان إقامتها في إحدى المدن الأوروبية مقرونة بعبارات: "أنتِ موجودة بـمدينة (برلين) ونحنا فينا نطولك". ويؤكد هذا النمط انتقال الإرهاب الرقمي من دائرة المشاحنات الكلامية إلى ممارسات قمع عابرة للحدود تهدف إلى بث الخوف الوجودي من التصفية الجسدية وتقييد حرية الحركة والعمل الحقوقي.

4.3 أثر الاستهداف على النشاط الرقمي للمدافعات

أظهرت مقارنة النشاط الرقمي العام لـ 12 من المدافعات المستهدفات—بقياس المعدل الأسبوعي للنشر عبر ثلاث نوافذ زمنية: فترة خط الأساس (أسبوعين قبل بدء الحملة)، وفترة ذروة الاستهداف، وفترة ما بعد الحملة (أسبوعين بعد انحسار الموجة الهجومية)—انخفاض متوسط وتيرة النشر من **14 منشوراً أسبوعياً** قبل الحملة إلى **3 منشورات أسبوعياً** أثناءها، ليرتفع جزئياً إلى **5 منشورات أسبوعياً** بعدها. كما أغلقت **4 مدافعات** حساباتهنّ مؤقتاً، وحوّلت **8 مدافعات** إعدادات الخصوصية والتعليقات إلى وضع مقيّد، وتراجعت نسبة المحتوى الحقوقي المتعلق بالشأن العام من **78% إلى 24%**. وتدعم الشهادات النوعية الربط السببي المباشر بين هذه التغيرات والحملات في الحالات المدروسة، فيما تُعرض بقية التغيرات بوصفها ارتباطاً زمنياً.

05

الفصل الخامس

فجوات الحماية وتحدياتها

إذا كانت منظومة الاستهداف الرقمي تتغذى على التفاعل المجتمعي والتقني للانتشار، فإن استمراريتها وفاعليتها المفرطة تتكرسان عبر البيئة القانونية والتنظيمية الحاضنة لها؛ حيث يكشف التحليل القانوني التطبيقي للوقائع الموثقة عن بيئة مواتية للإفلات من العقاب تغذيها فجوة مزدوجة وممنهجة: فمن جهة أولى، تعاني المنظومة التشريعية الوطنية من إنفاذ انتقائي، تشير إليه الحالات الموثقة في هذا الفصل، يُحوِّل القانون ذاته من مظلة حماية مفترضة إلى أداة ترهيب وردع. ومن جهة ثانية، تتنصل المنصات الرقمية الكبرى من التزامات العناية الواجبة (Duty of Care) وتتجاهل السياق السوري الخاص، تاركةً المدافعات في مواجهة حملات التحشيد دون أي سياج تقني وقائي.

5.1 مصفوفة الإخفاق في الحماية (Applied Protection Matrix)

بدلاً من الاستعراض النظري للنصوص، يطرح هذا التحقيق سؤالاً عملياً: ما هي الحماية التي كان يُفترض أن تتوافر لكل مدافعة في الحالات الموثقة، وأين وقع الإخفاق؟

الحالة الموثقة	الفعل الرقمي المرصود	الحماية القانونية/التنظيمية المفترضة	موضع الإخفاق الفعلي (الفجوة)
المشاركة (P1)	تزييف بصري وتوليد مقطع ذكاء اصطناعي مزيف، إدارة صفحة بهوية منتحلة، وتحريض طائفي ممنهج.	**وطنياً:** المادة 13(2) من الإعلان الدستوري، وأحكام انتحال الصفة والذم الإلكتروني في قانون الجرائم المعلوماتية؛ **المنصات:** سياسات حظر وإزالة التزييف العميق غير التوافقي (Non-Consensual Deepfakes).	**وطنياً:** غياب آليات الشكوى الآمنة للمقيمات خارج مناطق السيطرة المباشرة، وانعدام الثقة بالقضاء؛ **المنصات:** بطء إجراءات الاستجابة، والاكتفاء بتعطيل الصفحة دون منع المحرضين من إنشاء صفحات بديلة فوراً.
المدافعة (H1)	حملة تشهير مركبة، دعوات علنية لإحراق مقر المنظمة، وتهديدات بالتصفية.	**دولياً:** المادة 20(2) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (حظر التحريض على العنف)؛ **وطنياً:** قوانين حماية منظمات المجتمع المدني والحق في العمل الأهلي.	**تقاطر العنف:** توظيف السلطات المحلية للحملة الرقمية كغطاء تبريري وذريعة أمنية لإغلاق مقر المنظمة وملاحقة المدافعة وعائلتها، في تماهٍ مباشر مع أهداف الجناة.

الحالة الموثقة	الفعل الرقمي المرصود	الحماية القانونية/التنظيمية المفترضة	موضع الإخفاق الفعلي (الفجوة)
المشاركة فدوى محمود (P3)	تهديد مباشر بالأذى الجسدي محدد بعنوان الإقامة في إحدى المدن الأوروبية، وتخوين سياسي واتهامات بالعمالة.	**دولياً:** القوانين الجزائية في دولة الإقامة، وقانون الخدمات الرقمية الأوروبي (DSA) الملزم للمنصات داخل الاتحاد الأوروبي.	إلقاء عبء التوثيق الجنائي بالكامل على عاتق الضحية المستنزفة نفسياً، وغياب وسيط مؤسسي معتمد (Trusted Flagger) يتابع مسار الانتهاكات العابرة للحدود.
المشاركة (P2) / الاستهداف المؤسسي	استهداف منصة إعلامية نسوية لمنعها من كشف قضايا العنف الجنسي والميداني.	**وطنياً:** المادة 13(1) من الإعلان الدستوري (كفالة حرية الصحافة والنشر والعمل الإعلامي).	تكييف الإنتاج المعرفي حول الجرائم الجنسية قضائياً واجتماعياً كـ "إخلال بالآداب العامة"، مما يجرّد الصحافة الاستقصائية من أي حماية مهنية.
المشاركة (P6)	تهديد بالتصفية الجسدية، ملاحقة ذويها في الداخل السوري للضغط عليها، وإشارات علنية لأجهزة إنفاذ القانون بالاعتقال.	**وطنياً:** نصوص تجريم التهديد الجنائي والابتزاز المعنوي وإساءة استخدام الشبكة؛ **المنصات:** بروتوكولات حماية المدافعات من التنسيق العابر للحدود والملاحقة الأسرية (Doxxing).	تحول الشكوى القضائية إلى تهديد يفاقم خطر الاعتقال والانتقام من الأسرة المقيمة في الداخل، مع عجز خوارزميات المنصات عن ربط استهداف المدافعة بالتهديد الموجه لأقاربها، مما أجبرها على فرض رقابة ذاتية وتعطيل نشاطها لفترات طويلة.

5.2 التشريع كأداة قمع: الإنفاذ الانتقائي وغياب المنظور الجندري

يكشف فحص البنية التشريعية السورية الناظمة للفضاء الرقمي، وفي مقدمتها قانون مكافحة الجريمة المعلوماتية رقم 20 لعام 2022، عن مأزق بنيوي يتعمق في المرحلة الانتقالية التالية لتغير موازين السيطرة في كانون الأول/ديسمبر 2024؛ إذ لا يزال هذا التشريع نافذاً من الناحية العملية، محتفظاً بنصوصه الفضفاضة التي تتعارض جوهرياً مع مبادئ الإعلان الدستوري والمعايير الدولية لحرية التعبير والعدالة الجندرية.

ورغم إعلان وزارة العدل في حزيران/يونيو 2026 عزمها مراجعة القانون وإعادة صياغة مواده الإشكالية[9]، وما تبعه من إصدار التعميم رقم 26[10] لضبط إذاعات البحث وحصر التوقيف بقرارات نيابية مستندة إلى أدلة مادية، إلا أن هذه الخطوات بقيت معالجات إجرائية مقيدة لم تمس جوهر التجريم الموضوعي، ولم يقترن بها تعليق العمل بالقانون كما طالبت المنظمات الحقوقية المستقلة. وعليه، ظل التطبيق العملي محكوماً بازدواجية حادة تتمثل في محددين رئيسيين:

- **العمى الجندري الهيكلي (Gender Blindness):** يخلو القانون تماماً من أي توصيف أو اعتراف قانوني بـ **«العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي الميسر بالتكنولوجيا» (TFGBV)**. وتتعامل المحاكم وفروع

[9] بيان وزارة العدل السورية، حزيران/يونيو 2026: إعادة دراسة قانون الجرائم الإلكترونية (قانون رقم 20 لعام 2022)

[10] التعميم القضائي رقم 26: الصادر عن وزارة العدل في الجمهورية العربية السورية (بتاريخ 9 حزيران / يونيو 2026)، يهدف إلى ضبط إجراءات التعامل مع قضايا الجرائم الإلكترونية والمعلوماتية وصون حقوق المواطنين وحرياتهم.

مكافحة الجرائم المعلوماتية مع قضايا استهداف المدافعات عبر قوالب جنائية تقليدية قاصرة (مثل مواد الذم والقدح البسيطة 23 و24، أو انتهاك الخصوصية 21 و22). هذا التكييف التقليدي يتجاهل:

- الطابع الجماعي والشبكي للحملات (سواء التحشيد الميكانيكي أو السلوك الموجه وتكتيكات الإغراق التفاعلي).
- التهديدات غير التوافقية الناشئة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي والتزييف العميق (Deepfakes) المصممة خصيصاً للاغتيال المعنوي.
- الغياب التام لآليات الحماية والتدابير الاحترازية العاجلة، كأوامر الحماية القضائية الطارئة، أو إلزام الشركات المزودة للخدمة بالحذف الجبري الفوري، أو توفير مسارات شكوى سرية تراعي حساسية قضايا الشرف والوصم العائلي في البيئات المحلية.

- **استمرار الإنفاذ الانتقائي (Selective Enforcement) وسلاح الردع:** على الرغم من تقييد إجراءات التوقيف الاحتياطي، يوثق الواقع الميداني تحريك مواد التشهير والتكييفات المطاطة بمرونة وسرعة استثنائية إذا ما طالت الانتقادات شخصيات نافذة في الإدارة الجديدة أو فاعلين محليين ذوي حضور مسلح. وفي المقابل، عندما تقود صفحات وشبكات ذات نفوذ واسع حملات شيطنة وقذف وتخوين صريحة وموثقة ضد المدافعات (تبلغ عتبة التحريض على العنف المادي وفق محددات «خطة عمل الرباط» الأممية)، تمتنع جهات إنفاذ القانون عن التدخل التلقائي بدعوى "غياب الادعاء الشخصي المباشر" أو بذريعة "صعوبة تعقب الحسابات المستعارة".

هذا التباين يحول القانون وأجهزته التنفيذية من أداة انتصاف إلى وسيلة لإعادة إنتاج الترهيب وتكريس الإفلات من العقاب؛ وهو ما يفسر إحجام المدافعات والناجيات اللواتي قابلهن التحقيق (مثل المشاركة P1 والمشاركة P6) عن اللجوء إلى القضاء؛ إذ تشكل الشكوى في ظروف كهذه مخاطرة أمنية تزيد من كشف مساحاتهنّ الخاصة وتعرض عائلاتهنّ للخطر في ظل بيئة قضائية تفتقر لضمانات الاستقلالية.

5.3 تنصل المنصات: غياب "العناية الواجبة" في السياق السوري

تتحمل شركات وسائل التواصل الاجتماعي مسؤولية حقوقية مستقلة ومباشرة بموجب «مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان». وبمقارنة سياسات المنصات مع الوقائع المرصودة في الأرشيف الرقمي، يتبيّن قصور واضح في وفاء المنصات بالتزامات العناية الواجبة في السياق السوري:

- **تراجع سياسات Meta وتفكيك الحماية الاستباقية:** أدى تخفيف شركة Meta لسياسات الإشراف على خطاب الكراهية مطلع عام 2025[11] والتساهل مع النعوت المهينة في فضاءات النقاش السياسي إلى تقويض الأمان الرقمي للنساء؛ إذ تُرجم إنهاء "الإنفاذ الاستباقي" عملياً إلى إلقاء عبء الإبلاغ والإثبات بالكامل على عاتق الضحية. يترافق ذلك مع تدني كفاءة الخوارزميات وأنظمة الفحص الآلي في التقاط حمولة اللهجات السورية المحلية واللغة المرمزة طائفياً وجندرياً (مثل استعارات الشرف المستترة أو الألقاب التبخيسية)، ما يجعل الخوارزميات عاجزة عن التدخل ومساهِمة في تضخيم المحتوى المسيء بناءً على كثافة التفاعل.

[11] تحديثات سياسة السلوك البغيض لشركة Meta، كانون الثاني/يناير 2025

- **الحضانة الآمنة وغرف العمليات عبر Telegram:** رغم ادعاءات المنصة المتكررة بتطوير أدوات الرقابة، لا تزال قنوات وتيارات تيليغرام تمثل "حواضن آمنة" ومفتوحة لتداول المواد المزيفة وتنسيق حملات التشهير وتحديد المستهدفات، قبل تصدير المضامين وضخها عبر منصات أوسع انتشاراً مثل فيسبوك. وتستفيد هذه الحملات من البنية أحادية الاتجاه للقنوات والمجموعات المغلقة، والتي تحرم الضحية من أي إمكانية للرد أو تفنيد المزاعم.

يُفضي تقاطع القصور التشريعي والإنفاذ الانتقائي محلياً مع التنصل التقني للمنصات الدولية إلى تأسيس بنية هيكلية للإفلات من العقاب؛ حيث يعمل العنف الرقمي بحرية بوصفه "الركن المعنوي والتمهيد الميداني" لإسكات المدافعات وعزلهنّ، بما يحول المجال العام السوري تدريجياً إلى بيئة طاردة للوجود النسائي الفاعل ومصادرة لحقهنّ الأصيل في المشاركة المدنية والسياسية.

06

الفصل السادس

التوصيات السياساتية والعملية

تشير نتائج هذا التحقيق إلى أن الاستهداف الرقمي للمدافعات السوريات ليس مجرد "أذى افتراضي" أو خلل تقني عابر، بل هو آلية قمع مركبة تتضافر فيها المنظومة الذكورية مع الاستقطاب السياسي وخوارزميات المنصات. وبما أن "فجوات الحماية والانتصاف" (حكومياً وتقنياً) تتخذ شكلاً منهجياً وشاملاً، فإن تفكيك آلة الإسكات هذه يتطلب تدخلاً متعدد المستويات، ينتقل من ردود الفعل الفردية للضحايا إلى بناء شبكات أمان مؤسسية، تقنية، وقانونية صارمة.

بناءً على الأدلة الموثقة، تقدم منظمة "سين للسلم الأهلي" و"مركز مرونة المعلومات CIR" التوصيات العاجلة التالية:

6.1 إلى المشرّع والسلطات السورية (تفكيك الإنفاذ الانتقائي)

- **تأطير العنف الرقمي جندرياً:** إدراج تعريف قانوني مستقل ودقيق لـ **«العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي الميسر بالتكنولوجيا» (TFGBV)** ضمن التعديلات الشاملة لقانون مكافحة الجريمة المعلوماتية وقانون العقوبات العام، على أن يُجرّم صراحة: إنتاج وترويج مواد التزييف العميق غير التوافقي (Deepfakes)، وحملات التشهير والإغراق الموجه (Brigading)، والتهديدات الموجهة إلى المدافعات وأسرهن، مع استحداث آليات تدابير احترازية عاجلة (مثل «أوامر الحماية القضائية الطارئة») تضمن الإلزام الفوري بحجب المحتوى وحماية مساحات الضحايا.
- **تعليق النصوص الفضفاضة:** التعليق الفوري للمواد الفضفاضة ذات الطابع السياسي في قانون الجرائم المعلوماتية (وفي مقدمتها المواد المتعلقة بـ "إضعاف الشعور القومي" أو "النيل من هيبة الدولة")، والتي تُوظف عملياً كسلاح ردع ضد المدافعات والمنتقدين. كما يجب نقل دعاوى "القدح والذم" من الاختصاص الجزائي إلى المدني، ووقف استخدام التوقيف الاحتياطي وإذاعات البحث كأدوات عقاب استباقية.
- **محاصرة "الركن المعنوي" للاعتداء:** الوقف الحاسم لممارسات التغاضي عن حملات التحريض الرقمي بدعوى "حرية التعبير"، متى بلغت عتبة التحريض على الكراهية والعنف وفق اختبار «خطة عمل الرباط» الأممية ذات النقاط الست. وتفعيل واجب التحرك التلقائي للنيابة العامة ضد الحسابات والشخصيات العامة وصناع المحتوى الذين يقودون التحريض، لمنع تحول الفضاء الافتراضي إلى تمهيد تبريري لاعتداءات مادية (مثل إغلاق مقرات المنظمات المدنية أو التهديد بالتصفية الجسدية).

6.2 إلى المنصات الرقمية الكبرى (استعادة العناية الواجبة)

- **تقييم المخاطر المخصص للسياق السوري:** التزام شركتي (Meta) و(Telegram) بإجراء تقييم مخاطر معمق ومستمر للفضاء الرقمي السوري بوصفه "بيئة نزاع عالي الهشاشة والانقسام" وفق مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. والتراجع عن سياسات التساهل في الإشراف على المحتوى التي تم اعتمادها مطلع 2025، والتي تركت النساء دون أي حماية من موجات التحشيد الميكانيكي والسلوك الموجّه.
- **توطين الخوارزميات وتحديث المعاجم:** الاستثمار الفوري في تطوير قدرات الإشراف الآلي والبشري على اللهجات السورية المحلية واللغة الجندرية المرمزة. ويجب على المنصات فتح قنوات تعاون تقني مع وحدات الرصد المحلية لتزويدها دورياً بالمعاجم الدلالية وقوائم المصطلحات المستحدثة التي تُستخدم للالتفاف على الرقابة.
- **قنوات الاستجابة السريعة (Escalation Channels):** إنشاء مسارات إبلاغ طارئة وموثوقة مخصصة للمدافعات عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني المعتمدة، تضمن الاستجابة السريعة (خلال 24 ساعة) لطلبات إزالة المحتوى المهدد للحياة والمقاطع المزيفة، مع آلية حاسمة تمنع الجناة من إعادة إنشاء الصفحات المغلقة.

6.3 إلى منظمات المجتمع المدني والحركات النسوية (التحول نحو الدعم الاستباقي)

- **استراتيجية "الدعم الاستباقي" (Proactive Support):** الانتقال من نموذج الدعم الذي ينتظر طلب الضحية (والذي نادراً ما يحدث بسبب الرقابة الذاتية والضغوط الأسرية) إلى تشكيل وحدات تدخل مبكر ترصد الحملات في مهدها، وتتواصل بسرية ومبادرة مع المستهدفات لتقديم بروتوكولات الأمان الرقمي والدعم النفسي قبل تفاقم الأذى.
- **تفعيل آلية "الأرشفة بالنيابة" (Proxy Archiving):** تأسيس شبكات حقوقية تتولى مهمة توثيق وأرشفة المحتوى المسيء والتعليقات والتهديدات نيابة عن المستهدفة. هذا الإجراء يحفظ الأدلة الجنائية للملاحقة المستقبلية، ويُعفي الناجية من العبء النفسي المتمثل في القراءة المباشرة للشتائم والتهديدات الموجهة لها ولعائلتها.
- **التقاضي الاستراتيجي والعابر للحدود:** بناء تحالف من المحامين المتطوعين لمتابعة قضايا "القمع العابر للحدود"، وتفعيل مبدأ الولاية القضائية العالمية لتوثيق وملاحقة المهاجمين الذين يرسلون تهديدات للمدافعات المقيمات في دول اللجوء، ولتوثيق مسارات الشكاوى المحلية بغرض فضح الإنفاذ الانتقائي بالأدلة القانونية.

6.4 إلى الجهات المانحة والمجتمع الدولي (تمويل المواجهة)

- **دعم البنية التحتية للتحقيق الرقمي:** توجيه الدعم نحو المشاريع التي تمتلك وتطور أدوات التحليل والتقييم الخاصة بالفضاء الرقمي السوري، لدعم الانتقال من التوثيق الوصفي التقليدي إلى التحقيقات الرقمية القادرة على كشف شبكات "السلوك الموجه" وتقديم أدلة إسناد قاطعة.
- **ربط العدالة الانتقالية بالفضاء الرقمي:** إدراج مستوى حماية المدافعات في الفضاء الرقمي ووقف الإسكات الممنهج كمعيار أساسي وملزم في تقييم مدى التزام السلطات المحلية بمعايير حقوق الإنسان ومسارات بناء السلام، وتضمين هذه المؤشرات في تقارير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا (COI) والآلية الدولية المحايدة والمستقلة (IIIM).

الخاتمة

يُظهر هذا التحقيق أن الاستهداف الرقمي للمدافعات السوريات لا يمكن اختزاله في كونه عرضاً جانبياً لحرية التعبير المنفلتة، بل هو استراتيجية إقصاء سياسي ممنهجة تعيد رسم حدود المجال العام في سوريا ما بعد الأسد. إن ديناميكية الاستهداف التي تتصدرها ممارسات تأنيث العقاب بالتشهير بالجسد والطعن في العفة والضغط على المحيط الأسري، وتترافق مع إسقاط الحماية الاجتماعية عن المدافعة، ليُتوَّج بالوصم السياسي والفرز الطائفي الذي يمنح **«رخصة الاستباحة»**، وصولاً إلى فرض الانسحاب القسري، أو إغلاق المقار، أو التهديد بالتصفية المادية المباشرة؛ لا يقف أثره التدميري عند حدود الضحية المباشرة، بل يُحدث **«أثراً ردعياً جمعياً»** يمتد ليطال أي امرأة تفكر في الانخراط في الشأن العام أو فتح ملفات المساءلة والعدالة الانتقالية.

وتبقى عبارة المشاركة (P1): **«نحن عم نتخرس.. بطريقة أو بأخرى عم نتخرس»**، جرس إنذار حقيقي لما يتهدد المرحلة الانتقالية. وبالمقابل، تقف عبارة المشاركة السيدة فدوى محمود (P3): **«رح ضل اكتب ورح ضل أحكي»**، كدليل على أن آلة الإسكات ليست قدراً محتوماً. وبين هذا الترهيب وتلك المقاومة، تتحدد المسؤولية المشتركة والمباشرة لأجهزة إنفاذ القانون والسلطات المحلية، والمنصات الرقمية الكبرى، ومنظمات المجتمع المدني، والجهات الدولية المعنية ببناء السلام، لضمان ألا يكون التعبير عن الرأي والمشاركة العامة كلفة وجودية تُدفع من أمان وكرامة النساء السوريات.

المنهجية وإطار التحقيق (Investigative Methodology)

يعتمد هذا التقرير مقاربة تحقيقية هجينة تجمع بين الرصد الرقمي الموسع، والمعالجة الآلية للنصوص بالاعتماد على النموذج اللغوي المتخصص (SeenBERT)، والتحقق البشري الصارم (Human-in-the-Loop)، والتحقيق الاستقصائي مفتوح المصدر (OSINT)، والمقابلات النوعية المعمقة، والتحليل القانوني التطبيقي؛ بهدف تفكيك أنماط العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي الميسر بالتكنولوجيا (TFGBV) وخطاب الكراهية الموجه ضد المدافعات والناشطات السوريات في مرحلة ما بعد 8 كانون الأول/ديسمبر 2024، وقياس الأثر الردعي المباشر على مشاركتهن المدنية والسياسية.

ولا يتعامل التقرير مع البيانات المستخلصة بوصفها حصراً شاملاً لكافة الانتهاكات، بل باعتبارها عينة دالة ومحققة إحصائياً للفضاء العام المتاح للرصد. ويتبنى التحقيق تمايزاً منهجياً صارماً يرتكز على **«مستويات الإثبات الأربعة»** (المبيّنة في البند 7)؛ للتمييز بين الاستجابة المجتمعية النمطية (التحشيد الميكانيكي) وبين السلوك الموجه مع الامتناع عن نسبة أي نشاط لجهة سياسية أو أمنية بعينها ما لم تتوفر أدلة إسناد متقاطعة ترقى للمستوى القضائي المباشر.

لتحقيق هذه الأهداف، صُمم الإطار المنهجي عبر المراحل والمحددات الـ 14 التالية:

1 أسئلة التحقيق الأساسية

يسعى التحقيق للإجابة المنهجية عن التساؤلات المركزية التالية:

1. ما هي المحددات الخطابية والدلالية للإساءة القائمة على النوع الاجتماعي، وكيف تتقاطع مع الوصم السياسي والفرز الطائفي لإسقاط الأهلية عن المدافعات؟
2. كيف تتطور الهجمات الرقمية، وما طبيعة مشاركة الحسابات والمستخدمين فيها؟
3. ما هي المؤشرات السلوكية والتقنية الفاصلة بين التفاعل الجماهيري التلقائي (التحشيد الميكانيكي) وبين السلوك الموجه وتكتيكات التلاعب الخوارزمي؟
4. ما هي التغيرات القابلة للقياس في وتيرة وطبيعة النشاط الرقمي للمدافعات عبر فترات الهجوم الثلاث (قبل، أثناء، وبعد الحملة)؟
5. ما آثار الاستهداف على السلامة الشخصية والمهنية للمدافعات ومشاركتهن العامة؟
6. ما هي الثغرات البنيوية التي تعتري المنظومة التشريعية الوطنية وسياسات العناية الواجبة للمنصات الرقمية، والتي تحول دون توفير الحماية والانتصاف الفعلي للضحايا؟

2 نطاق البيانات وتعريف "الواقعة" (Data Scoping & Incident Definition)

اعتمد التحقيق في بناء قاعدة البيانات الرقمية على مسارين متوازيين لجمع وتحليل المحتوى المتاح للعامة على منصتي فيسبوك وتيليغرام:

- **المسار الأول (الرصد الشبكي):** تتبع الصفحات الإخبارية، والقنوات، والمجموعات السورية العامة التي ظهرت فيها سرديات أو نقاشات مرتبطة بالمدافعات والناشطات، مع التركيز على المحتوى الذي يتضمن مؤشرات على العنف الجندري أو التشهير أو التحريض أو التهديد.
- **المسار الثاني (الرصد العكسي):** الرصد المعمق للحسابات والصفحات العامة العائدة لعدد من المدافعات والناشطات المستهدفات، باعتبارها نقاطًا مركزية يمكن من خلالها تتبع الهجمات الواردة وتطورها، وكذلك رصد التغيرات في نشاط المستهدفات قبل الاستهداف وأثناءه وبعده.

تعريف الواقعة

لأغراض هذا التقرير، لا يُعامل كل تعليق أو منشور مسيء باعتباره حادثة مستقلة. وقد جرى التمييز بين المادة المفردة وبين الواقعة (Incident).

وتُعرّف الواقعة بأنها: مجموعة من المنشورات أو التعليقات أو المواد الرقمية المرتبطة باستهداف مدافعة أو ناشطة محددة، تظهر ضمن نافذة زمنية متقاربة، وتتشارك في هدف الاستهداف أو السردية المستخدمة أو نقطة انطلاق أو نمط انتشار، بحيث يمكن التعامل معها تحليليًا باعتبارها موجة هجومية واحدة. ولا تُجمع المواد في واقعة واحدة لمجرد تشابه مضمونها؛ بل استند الربط بينها، بحسب الحالة، إلى مجموعة من المؤشرات تشمل التقارب الزمني، والتشابه في الرسائل، وإعادة النشر، ونقاط الانطلاق المشتركة، وتسلسل الانتشار، وأي مؤشرات أخرى قابلة للتحقق.

3 الرصد والتصنيف الآلي وبناء المعجم الدلالي (SeenBERT)

لمعالجة الحجم الكبير من البيانات، استُخدم النموذج اللغوي المطور محلياً SeenBERT بوصفه أداة للفرز الأولي واكتشاف الأنماط وتحديد المواد التي تستدعي مراجعة بشرية معمقة.

واستند الرصد إلى معجم دلالي جندري مخصص للسياق السوري، جرى تطويره وتحديثه لرصد التعبيرات الاصطلاحية واللهجات المحلية والكلمات المشفرة والصيغ المستخدمة للالتفاف على أنظمة الإشراف الآلي على المحتوى.

وصُنفت المواد التي حددها النظام أوليًا ضمن خمسة محاور تحليلية رئيسية (يُدمج المحوران الأخيران في الشكل 3):

1. التشييء والإهانة الجنسية؛
2. الوصم والتشهير الأخلاقي والجندري؛

3. الازدراء الجندري والتحقير ونزع الأهلية؛
4. الترهيب والتهديد الجسدي؛
5. الانتهاك البصري ومواد التزييف المركبة.

ويُستخدم هذا التصنيف بوصفه أداة تحليلية للرصد، وليس حكمًا آليًا نهائيًا على طبيعة المحتوى أو على وقوع انتهاك. وتخضع المواد التي يحددها النظام لمراجعة بشرية قبل إدراجها ضمن قاعدة البيانات النهائية. وللحد من مخاطر الخطأ الآلي، جرى التعامل مع الحالات الملتبسة، بما فيها السخرية والتورية والتعبيرات المحلية والسياقات الدينية أو الاجتماعية ذات الاستخدام المزدوج، باعتبارها حالات تتطلب تحققًا بشريًا ولا تُحسم بالتصنيف الآلي وحده.

4 التحقق البشري (Human-in-the-Loop)

خضعت النتائج الأولية التي وفرها التحليل الآلي لمراجعة بشرية بهدف:

- التحقق من مدى انطباق المعايير الجنائية وسياق التداول.
- استبعاد النتائج الإيجابية الكاذبة (False Positives) وفصل السجالات السياسية البحتة عن الاستهداف الجندري.
- تفكيك التورية، والسخرية، والتعبيرات المحلية المزدوجة المعنى.
- تثبيت الفصل بين انتهاكات العنف الجندري المرجح ومجموعة التحكم للسجال السياسي العام.
- تحديد ما إذا كانت المواد المختلفة تنتمي إلى الواقعة نفسها أو إلى وقائع منفصلة.

وفي الحالات التي لا تسمح فيها الأدلة بتحديد التصنيف بدرجة كافية من الثقة، جرى التعامل معها باعتبارها حالات غير حاسمة وعدم استخدامها كأساس لاستنتاجات قطعية.

5 معايير اختيار الحالات والتحقيق فيها

انتقل التحقيق من الرصد واسع النطاق إلى دراسة حالات محددة وفق مجموعة من المعايير، شملت: خطورة الاستهداف، وحجم الانتشار، ووضوح الأدلة الرقمية المتاحة، ووجود مؤشرات على تزامن أو تنسيق في النشاط، وإمكانية تتبع تطور الواقعة زمنيًا، وإمكانية قياس التغير في نشاط المستهدفة. ولم يكن اختيار الحالات بهدف تمثيل جميع المدافعات أو جميع أنماط العنف الرقمي في سوريا إحصائيًا، وإنما بهدف دراسة حالات ذات قيمة تفسيرية وتحقيقية تسمح بفحص آليات الاستهداف وانتشاره وآثاره.

واختيرت المدافعات الـ 12 وفق المعايير التالية: النشاط العلني في الشأن العام بعد كانون الأول/ديسمبر 2024، وتعرّضهن لحملة موثقة، وتوافر حساب عام قابل للرصد، وتنوع الخلفيات الجغرافية والمهنية.

6 تحليل الفاعلين والتمييز بين التفاعل الجماهيري والسلوك الموجه

ميّز التحقيق بين مستويين من السلوك الرقمي، مع تجنب افتراض وجود تنسيق لمجرد تشابه الخطاب:

- **أ. التفاعل الجماهيري غير المنظم (التحشيد الميكانيكي):** ويقصد به انخراط عدد من المستخدمين في الهجوم أو إعادة إنتاج خطاب مسيء بصورة متقاربة وشبه آلية استجابةً للمحفزات الذكورية المترسخة، من دون توفر أدلة كافية على وجود توجيه مركزي أو تنسيق مسبق بينهم.
- **ب. السلوك الموجه:** ويقصد به وجود مجموعة من المؤشرات التي قد تدل على تنسيق متعمد بين حسابات أو جهات بهدف تضخيم محتوى أو سردية أو نشاط بصورة مصطنعة، بما في ذلك التزامن غير المعتاد، والتشابه المتكرر في المحتوى، وأنماط إعادة النشر المتسلسلة، أو استخدام حسابات مترابطة بصورة غير طبيعية. ولا يُعتبر أي مؤشر منفرد دليلاً كافياً على وجود هجوم منسق، بل يُستند إلى تراكم مؤشرات مستقلة. كما يميّز التقرير بين إثبات التنسيق السلوكي وبين إسناده إلى جهة محددة.

7 مستويات الإثبات والإسناد (Attribution Confidence Levels)

لتفادي القفز إلى خلاصات غير مدعومة بالأدلة، التزم التحقيق بسلم إثبات رباعي التدرج:

1. **المستوى الأول (توصيف السلوك):** إثبات وجود المحتوى المنتهك وتحديد حمولته الدلالية والجندرية.
2. **المستوى الثاني :** رصد الأدلة السلوكية والزمنية والشبكية الدالة على وجود سلوك منسق.
3. **المستوى الثالث (الارتباطات الموثقة):** إثبات تقاطع الحسابات المنخرطة في الحملة مع شبكات أو منصات مؤثرة محددة.
4. **المستوى الرابع (الإسناد القطعي):** ربط الحملة بجهة أمنية أو سياسية بعينها، وهو ما لم يُقطع به في التقرير إلا في الحدود التي توفرت بشأنها أدلة مادية متقاطعة لا تقبل الشك.

8 قياس الأثر على النشاط الرقمي

لدراسة أثر حملات الاستهداف، جرى تحليل نشاط الحسابات العامة للمستهدفات ضمن ثلاث فترات زمنية (النتائج معروضة في القسم 4.3):

1. فترة خط الأساس: النشاط المسجّل خلال الأسبوعين السابقين لبداية الحملة.
2. فترة الاستهداف: الفترة الممتدة طوال تصاعد الموجة الهجومية وذروتها.
3. **فترة ما بعد الحملة:** النشاط المسجّل خلال الأسبوعين اللاحقين لانخفاض أو توقف الموجة الهجومية.

وشمل القياس: وتيرة النشر، نوع المحتوى، نسبة المحتوى الشخصي إلى العام، التوقف المؤقت، حذف المحتوى، التحول لإعدادات خصوصية أكثر تقييداً، والتغير في الموضوعات. ولا يُفسر التغير في النشاط تلقائياً كأثر سببي مباشر إلا إذا كان مدعوماً بشهادات وأدلة نوعية مستقلة، وإلا يُعرض كارتباط زمني.

9 التوثيق وحفظ الأدلة الرقمية

حُفظت الأدلة الرقمية وفق بروتوكولات التحقيق الجنائي مفتوح المصدر (OSINT)، متضمنةً: توثيق الروابط الدائمة، وحفظ البصمة الزمنية (Timestamps) بنظام UTC، ولقطات الشاشة الكاملة، واستخراج البيانات الوصفية (Metadata)، والاحتفاظ بنسخ مؤرشفة لحماية المواد من التعديل أو الحذف اللاحق من قِبل الحسابات المحرضة.

10 المقابلات النوعية (Qualitative Interviews)

أُجريت **ست مقابلات نوعية معمقة** مع مدافعات عن حقوق الإنسان، وناشطات، وصحفيات، ومسؤولات منظمات مدنية ونسوية سورية، شملت:

- **(P1):** مدافعة حقوقية تعمل على بناء السلام.
- **(P2):** صحفية استقصائية وشريكة مؤسسة في منصة إعلامية مستقلة.
- **(P3) فدوى محمود:** ناشطة سياسية وحقوقية في ملف المغيبين قسراً ومقيمة في الخارج.
- **(P4) ثريا حجازي:** مديرة منظمة نسوية وحقوقية.
- **(P5) عفراء هاشم:** مدافعة حقوقية وناشطة مدنية.
- **(P6):** ناشطة حقوقية وسياسية مستقلة.

ركزت المقابلات على كشف الانتهاكات غير المتاحة عبر المصادر المفتوحة، مثل: الرسائل الخاصة المغلقة، ومحاولات الابتزاز، والتهديدات الجسدية، والرقابة بالوكالة المفروضة عبر العائلة. واسترشدت بـ «مدونة مراد» (Murad Code) ومبدأ "عدم إلحاق الضرر" (Do No Harm)، مع اشتراط الموافقة المستنيرة وتشفير السجلات وحفظها في وسائط آمنة ومعزولة. وتخضع إفادات المشاركات لمبدأ التثليث (Triangulation) بمقاطعتها مع الأدلة الرقمية المستقلة.

11 التحليل القانوني التطبيقي (Applied Legal Analysis)

تناول التحليل القانوني فحص المنظومة التشريعية السورية (قانون الجرائم المعلوماتية رقم 20 لعام 2022 والتعميمات القضائية الصادرة عام 2026)، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقيات الدولية ذات الصلة. وركز على فحص الثغرات التطبيقية، والإنفاذ الانتقائي للمواد الجنائية، والغياب المؤسسي للتعريفات الجندرية، وتقييم مدى التزام المنصات الرقمية الكبرى بمسؤوليات العناية الواجبة وفق المعايير الأممية للأعمال وحقوق الإنسان.

12 معايير الإدراج والاستبعاد

أُدرجت المواد والوقائع في قاعدة البيانات النهائية عند تحقق: وقوع النشاط ضمن النطاق الزمني للدراسة، ارتباطه بحساب أو مساحة قابلة للتحقق، وضوح المستهدف وموضوع الاستهداف، وتوافر مؤشرات كافية على أحد أنماط العنف المشمولة. واستُبعدت المواد التي تعذر التحقق من مصدرها أو سياقها أو توقيتها.

13 محدوديات البحث (Limitations)

- **المساحات المغلقة والمحتوى المحذوف:** يركز التقرير على المحتوى العام؛ وبالتالي لا تظهر المراسلات الخاصة والمجموعات المغلقة إلا عبر ما وثقته المشاركات، كما قد يؤدي حذف الحسابات إلى فقدان جزء من التسلسل الزمني.
- **تحيز قابلية الرصد:** تركز البيانات المتاحة على الناشطات والمدافعات الأكثر بروزاً في الفضاء العام، وهو ما لا يعكس بالضرورة حجم الاستهداف الذي تتعرض له الناشطات المحليات الأقل ظهوراً على المنصات.
- **حدود التصنيف الآلي:** احتمال وقوع أخطاء في تفسير SeenBERT للهجات والتورية والسخرية، ولهذا استُكمل دائماً بالمراجعة البشرية.
- **حدود الإسناد:** تجنب الخلط بين التشابه اللغوي وبين التنسيق الموجه، وعدم القفز إلى إسناد الهجمات لجهة محددة دون أدلة مستقلة.
- **حدود قياس الأثر:** مراعاة أن التغير في النشاط الرقمي قد يرتبط بعوامل متعددة غير الحملة الرقمية وحدها.
- **حدود العينة النوعية:** استناد الجانب النوعي إلى ست مقابلات قصدية يهدف إلى التفسير والتعميق لا التمثيل الإحصائي العام.

14 مبدأ التحقق والتثليث (Triangulation)

اعتمد التحقيق على تثليث الأدلة عبر مقاطعة المصادر الرقمية، وتحليل السلاسل الزمنية، والبيانات الشبكية، والمقابلات، والمصادر المفتوحة. وبناءً عليه، يميّز التقرير بدقة بين ثلاث طبقات استنتاجية:

1. ما يمكن إثباته مباشرة بالأدلة الرقمية؛
2. ما تشير إليه مؤشرات متقاطعة بدرجة رجحان عالية؛
3. ما يبقى فرضية تحليلية غير محسومة تفرضها حدود البيانات المتاحة.

التصنيف الإحصائي للانتهاكات المرجحة

استناداً إلى عمليات التدقيق والتحقق البشري الصارم (Human-in-the-Loop) لمجمل **البيانات المؤرشفة**، جرى تحديث مصفوفة التصنيف الإحصائي وفق التوزيع الجنائي التراكمي المعتمد لكافة الانتهاكات الجندرية المرجحة البالغ مجموعها **2,295 مادة تتضمن انتهاكاً مرجحاً**، تجمّعت في 29 واقعة مستقلة (المستخلصة من أصل **7,793 مادة تفاعلية مفحوصة** عبر الأرشيف، والتي يقابلها **5,429 مادة تمثل مجموعة التحكم للسجال السياسي العام غير الجندري**، و69 مادة صُنّفت غير حاسمة).

يعرض الجدول التالي تفصيل المحاور الدلالية، والتعريف الإجرائي لكل محور، وحجمه العددي والنسبي، ووحدة قياسه:

محور الانتهاك / التصنيف	التعريف الإجرائي	عدد المواد المرجحة	النسبة من الإجمالي (N = 2,295)	طريقة العد ووحدة القياس
1. الوصم الأخلاقي والعائلي	الطعن في الشرف والعرض، التحريض ضد الأسرة والضغط عبر الأقارب ("ما في رجال بالبيت")، والتخوين الهوياتي المقترن بالفرز الطائفي أو السياسي لنزع الحماية المجتمعية.	**1,128**	**49.2%**	مادة (منشور أو تعليق) تتضمن انتهاكاً جندرياً مرجحاً ومحققاً سياقياً
2. الازدراء الجندري والتحقير ونزع الأهلية	تجريد المدافعة من كفاءتها الفكرية والسياسية، استخدام صيغ التصغير التبخيسية، التمييز العمري والشكلي، وحصر دور المرأة قسراً في التبعية المنزلية والنمطية.	**577**	**25.1%**	مادة (منشور أو تعليق) تتضمن انتهاكاً جندرياً مرجحاً ومحققاً سياقياً
3. التشييء الجنسي والطعن في العفة	الاختزال الجسدي المباشر، التعليق الفج على المظهر والأعضاء الحميمية، الإيحاءات الإباحية، واستخدام ألفاظ القذف والابتذال الجنسي الصريح.	**403**	**17.6%**	مادة (منشور أو تعليق) تتضمن انتهاكاً جندرياً مرجحاً ومحققاً سياقياً
4. الترهيب والتهديد الجسدي	التهديد المباشر بالتصفية الجسدية أو القتل أو السحل، كشف أماكن الإقامة وبيانات التحرك (Doxxing)، وتوجيه إشارات علنية للأجهزة الأمنية لملاحقة المدافعة وأسرتها.	**133**	**5.8%**	مادة (منشور أو تعليق) تتضمن انتهاكاً جندرياً مرجحاً ومحققاً سياقياً
5. الانتهاك البصري والتزييف	الاجتزاء المهين للصور الشخصية، التصميمات والرسوم التشهيرية، ومقاطع الفيديو المركبة أو التزييف العميق (Deepfakes) غير التوافقي المولد بالذكاء الاصطناعي.	**54**	**2.4%**	مادة بصرية أو واقعة تزييف مركب محققة

محور الانتهاك / التصنيف	التعريف الإجرائي	عدد المواد المرجحة	النسبة من الإجمالي (N = 2,295)	طريقة العد ووحدة القياس
الإجمالي الكلي	الحصيلة النهائية للمواد التي تتضمن انتهاكات جندرية مكتملة الأركان	2,295	100%	مستخلصة عبر الفحص البشري لـ 7,793 مادة مؤرشفة ومحققة

ملحوظة ضبط منهجي

- يُدمج المحوران الأخيران في بعض الرسوم البيانية الإجمالية (مثل الشكل 3) تحت مسمى عريض: **«الترهيب والتهديد الجسدي والانتهاك البصري» بمجموع 187 حالة تشكل نسبة 8.1%** من إجمالي العينة؛ لبيان الترابط الوظيفي بين التزييف البصري والتهديد المادي بالاعتداء.
- استُبعدت من هذا الإحصاء كافة السجالات السياسية البحتة والانتقادات العامة غير المحملة بأبعاد جندرية (البالغة 5,429 مادة)، والتي جرى حصرها كـ "مجموعة تحكم" مستمرة لضبط خط الأساس والمقارنة الإحصائية للتفاعل.

قائمة المراجع والمصادر

1. التقارير والدراسات المؤسسية السابقة

- **المركز السوري للإعلام وحرية التعبير (SCM):** تحقيق «حملات تشويه النساء.. هل انتهى الخطر؟ استهداف الناشطات كأداة قمع وإقصاء سياسي»، إعداد: تمام صيموعة ولارا عيزوقي، نشر ضمن مشروع مشترك (خط 30)، 27 كانون الثاني/يناير 2025.
- **منظمة «سين للسلم الأهلي» بالشراكة مع «مركز مرونة المعلومات (CIR)»:** تقرير «خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي السوري *(2025)*: الأنماط والدلالات والآثار في بيئة النزاع»، إعداد قسم التوثيق والدراسات، آذار/مارس 2026.
- **منظمة «سين للسلم الأهلي»:** قاعدة البيانات المحدثة والأرشيف الرقمي لانتهاكات العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي الميسر بالتكنولوجيا *(TFGBV)* في سوريا، قسم التوثيق والأرشفة، 2025–2026.
- **لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية (COI):** التقارير الدورية الموجهة إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بشأن انتهاكات حرية التعبير، وتقويض الفضاء المدني، والاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان (2024–2026).

2. الأطر الدولية والعهود الحقوقية

- **الأمم المتحدة:** الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 19 (حرية الرأي والتعبير) والمادة 12 (الحماية من التدخل التعسفي في الحياة الخاصة).
- **الجمعية العامة للأمم المتحدة:** العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، وخصوصاً المادة 19 والمادة 20 (حظر التحريض على الكراهية أو التمييز أو العنف).
- **مبادئ «مراد كود» (Murad Code):** المعايير العالمية لجمع وتوثيق الأدلة المتعلقة بالعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي في النزاعات ومناطق الانتقال السياسي، مع الالتزام بمبدأ "عدم إلحاق الضرر" (Do No Harm).

3. سياسات المنصات الرقمية ومعاييرها التنظيمية

- **شركة Meta:** معايير المجتمع *(Community Standards)*، السياسات المحدثة المتعلقة بخطاب الكراهية، التنمر، ومضايقة الشخصيات العامة والناشطات (نسخ عامي 2025 و2026).
- **إدارة تطبيق Telegram:** شروط الخدمة وإرشادات الإشراف على المحتوى، المتعلقة بمعالجة القنوات العامة والتبليغ عن المواد المسيئة والمخالفات المرتبطة بالتهديد والتشهير.

- **الاتحاد الأوروبي:** قانون الخدمات الرقمية *(Digital Services Act – DSA)*، المعايير المرجعية لالتزامات المنصات الكبرى بالعناية الواجبة وتقييم المخاطر في البيئات عالية الاستقطاب.

4. المنهجيات التقنية وتحليل الشبكات

- **نماذج المعالجة الآلية للغة الطبيعية (NLP):** الأدبيات العلمية المعتمدة في تطوير واختبار النماذج اللغوية المتخصصة وتطبيقاتها على اللهجات المحلية والتحليل الدلالي (Devlin et al., 2019 - BERT; Antoun et al., 2020 - AraBERT; ومعايير الضبط الدلالي لنموذج SeenBERT).
- **تحليل الشبكات الاجتماعية (Social Network Analysis - SNA):** المنهجيات العلمية المتبعة لتتبع تدفق المعلومات، رصد مؤشرات السلوك الموجه، وتحليل البيانات الوصفية (Metadata) لحركة التعليقات والتفاعل التزامني (François, 2019 - ABC Framework)، وبروتوكولات مختبر DFRLab لتحليل السلوك الموجه).

إسكات ممنهج

الاستهداف الرقمي للمدافعات عن حقوق الإنسان في سوريا ومحاولات إقصائهنّ بعد سقوط النظام

CIR CENTRE for INFORMATION RESILIENCE

×